كتب قومية
الكتاب ٣٤

الكواكبي والجامعة الإسلاميّة

بقلم
بطرس بطرس غالي

كتب قومية
الكتاب ٣٤

الكواكبي والجامعة الإسلامية

بقلم
بطرس بطرس غالي

هذا الكتاب

كما وهب الله ضعاف الحيوانات والطير ، اسلحة تنـاسب ضعفها وتكفى لرد الاذى عنها ، كذلك وهب الله الانسانيـة رجالا نذروا أنفسهم لها ، ودعاة يبشرون برسالة الخير والفضيلة والجمال، وينادون بالعدل والرفق والرحمة ، ويدعون الى الاخـذ والايثـار والمساواة ، لكى يستنقذوها من براثن الشر التى تتحفز بهـا من جراء ما ركب فى بعض النفوس من ظلم وأنانيـة وطغيان ، ولـكى يصونوها عن مهاوى اليأس وغياهب القنوط ، فيردون لابنـائها ايمانهم اذا اهتز وعقيدتهم اذا زلت وأملهم اذا ضاع ، ومن أجل هذا اصطفتهم السماء لكى يكونوا هم أنفسهم ضمير الانسانية وعقلهـا ولسانها ، وزودتهم ببصيرة نافذة وفراسة صادقة وقلوب خافقة ، ووهبتهم القدرة على اصطناع الحجة ، واقتناص البرهان ، لا يثنيهم عن أهدافهم وعد ولا وعيد ، ولا يزحزحهم عن رأيهم اغراء ولا تهديد يخشون الناس فى الله ، ويخشون الله فى الناس .

ولقد كان الكواكبى رجلا من هـذا الطراز ، وسبيكة من ذلك المعدن الكريم ، كلما خاض النار جوهره ازداد اصالة ولمعانا . ولقد عاش الكواكبى فى عصر الهبت فيه سياط العثمانيين ظهور البشر ، وواكب زمانا كان الظلم شعاره ، والطغيان دثاره ، فذهبت نفسـه حسرات على أبناء دينـه وذوى قرباه ، فخاض من أجلهم معـركة الحرية ولم يدخر فى سبيل الذود عنهم ذرعا ولا وسعا .

لقد توسل اليه الحكام بالمنصب فلفظ المنصب ، وبالسجن فالف السجن ، وبالتشريد فاستعذب التشريد فى سبيل ما يدعو اليه من مثل ، فلم يزده ذلك الا اصرارا على الجهاد وامعانا فى مقاومة الظلم وتقويم الطغاة ، فاخرج كتابه ((طبائع الاستبداد)) ، فضح فيـه طبائع الحكام وهتك سترهم ، وعالج فيه بجرأة وصراحة مفهـوم الحكومة والحرية ، والسلطة والتربية ، وغيرها من تلك المفـاهيم

التي كانت مصاريعها ما زالت مغلقة في عقول الناس ، ثم اخرج كتابه ((أم القرى)) ، ذلك الكتاب الذى جسم فيه آماله وشخص فيه الام المسلمين ومواطن الداء فيهم وتكلم بلسان واحد ، ما كشف به عن مدى المامه ودرايته بالسنة شتى ولهجات متباينة ، وبيئات مختلفة ، ورسم الطريق رسما تفصيليا لم يعوزه الا التنفيذ ، واذا كانت هذه الامال قد هامت على وجهه في خاطره ، فلعل أكبر عزاء لهذا الداعية المصلح أن حلمه قد خرج الى الوجود مخلوقا حيا مجسما في المؤتمر الاسلامي بصورة كأنها نقشت من كتابه نقشا .

والكواكبي رجل من طراز جمال الدين الافغاني وان اختلف الاسلوب في معالجة القضية الواحدة ، قاوم الافغاني عنت السياسة الاوروبية وظلمها ، وقاوم الكواكبي فساد السياسة العثمانية وطغيانها ، نظر الافغاني الى العوامل الخارجة للمسلمين ، فدعاهم الى مقاومتها ، ونظر الكواكبي الى نفوس المسلمين فدعاهم الى تقويمها ، والافغاني غاضب ، بينما الكواكبي مشفق ، الافغاني داع الى السيف ، والكواكبي داع الى المدرسة ، ومع ذلك ففي كل خير .

والكتاب الذى بين أيدينا ، بحث نشره المؤلف في مجلة القانون الدولي ، رأينا أن نخرجه من ذلك النطاق الضيق المحدود ، بين أيدى الخاصة ، الى ذلك الصعيد الشعبي الفسيح بين أيدى الخاصة والعامة ، لا سيما وهو يعالج موضوعا كان يمثل أمل الكواكبي في الحياة ، ذلك هو الجامعة الاسلامية .

نقدمه الى قراء العربية في ذكراه احياء لتلك الذكرى والتفاعل بها

لجنة كتب قومية

منهج البحث

تمهيـــد :

اولا ـ حياة الكواكبي .

ثانيا ـ مؤتمر اسلامي .

١ ـ دار المؤتمر ٢ ـ دورات المؤتمر ٣ ـ اعضاء المؤتمر
٤ ـ رياسة المؤتمر ٥ ـ بدء أعمال المؤتمر ٦ ـ بحوث المؤتمر
٧ ـ جدول الاعمال

ثالثا ـ مناقشات المؤتمر

١ ـ آراء الفاضل الشامي ٢ ـ آراء البليغ القدسي
٣ ـ آراء أخرى له ٤ ـ آراء الحكيم التونسي
٥ ـ آراء المولى الرومي ٦ ـ آراء المجتهد التبريزي
٧ ـ آراء المرشد الفاسي ٨ ـ آراء المحقق المدني
٩ ـ آراء أخرى للمولى الرومي ١٠ ـ آراء الرياضي الكردي
١١ ـ آراء الكامل الاسكندري ١٢ ـ آراء العارف التتاري
١٣ ـ آراء الفقيه الافغاني ١٤ ـ آراء السعيد الانجليزي
١٥ ـ آراء الامام الصيني ١٦ ـ آراء العالم النجدي

رابعا ـ نتائج مناقشات المؤتمر

١ ـ الاسباب الدينية الإصلية
٢ ـ الاسباب الدينية الفرعية
٣ ـ الاسباب السياسية الاصلية العامة
٤ ـ الاسباب السياسية الفرعية
٥ ـ الاسباب الاصلية الناتجة عن حكم العثمانيين
٦ ـ الاسباب السياسية الفرعية الناتجة عن حكم العثمانيين
٧ ـ الاسباب الخلقية الاصلية
٨ ـ الاسباب الخلقية الفرعية
٩ ـ الاسباب المتنوعة
١٠ ـ تعليق

خامسا ـ الجامعة الاسلامية :

١ ـ الديباجة ٢ ـ العضوية ٣ ـ الهيئات العاملة الاولى
٤ ـ اختصاصات الهيئات العاملة ووظائفها ٥ ـ برنامج المؤتمر في مرحلته

من المألوف لدى رجال القانون فى الغرب انهم يتناولون بالدرس والتحليل والنقد آراء أسلافهم ، وأن المجلات العلمية تفسح لهم صدرها سواء فى ذلك أوروبا وأمريكا فكثيرا ما نشرت بحوثا ومقالات وتعليقات تدور حول سان توماس ، أو سان أوجستين أو فيتوريو أو سوارس او بوتندورف أو ولف أو جروتيوس ، وغيرهم من رواد المذاهب القانونية والسياسية .

ذلك فى حين أننا نجد الشرق ناضبا فى ذلك . وقل أن يهتم رجاله بتاريخ القانون ، أو برواد الفكر القانونى والسياسى . فهل يعنى هذا أن الشرق العربى أو الشرق بوجه عام عقم فلم ينجب أحدا يستحق الدرس والتحليل ؟ أم أن هؤلاء المفكرين قاموا فى الشرق كما قاموا فى الغرب ، ووصلوا الى مثل ما وصل اليه أهل الغرب وانما الامر أمر تجاهل الخلف لتراث السلف ، وتقاعس الابناء عن ادراك أفكار الآباء .

ان المكتبة العربية فى واقع الامر زاخرة بالبحوث والافكار القانونية والسياسية ولكنها تحتاج الى من ينقب عنها ويبحثها ، ويعرضها عرضا ملائما لمنهج البحث الحديث .

وقد رأينا أن نقدم لقراء العربية كاتبا سياسيا ظهر فى أواخر القرن الماضى وفى فجر عصر النهضة الحديثة ، وعالج موضوع أول تنظيم دولى بين البلاد الإسلامية فى كتاب له سماه « أم القرى » .

ونرجو أن نكون بهذا قد ملأنا بعض الفراغ ، كما نرجو أن يكون هذا البحث فاتحة لبحوث أخرى فى هذا الميدان النافع .

* * *

أولا — حياة الكواكبى :

فى منتصف القرن التاسع عشر كانت تعيش فى مدينة حلب أسرة انحصرت فيها نقابة الاشراف ومن رجالها السيد أحمد بهائى الكواكبى الذى كان أمينا للفتوى بهذه المدينة ، وكان الى جانب ذلك

تقوم بالتدريس فى الجامع الاموى بدمشق ، وفى سنة ١٨٥٣ ولد له السيد عبد الرحمن الكواكبى الذى لم يكد يبلغ الخامسة حتى توفيت والدته فكانت خالته فى انطاكية خير عوض عن الام الكريمة الراحلة . لقد قامت بحضانته وتولت تربيته وتوجيهه ، فألحقته بمدرسة خاصة فى انطاكية حفظ فيها القرآن الكريم وتعلم اللغة التركية ، ولما بلغ الحادية عشرة من عمره عاد الى رعاية والده فى حلب فألحقه بالمدرسة الكواكبية التى كان يشرف عليها ، ويحذو بها حذو الازهر من حيث الكتب وأساليب التعليم . وفى هذه المدرسة تلقى دروس الدين ، واللغة العربية ، وبعض العلوم العصرية .

وما كاد يبلغ العشرين حتى دخل غمار الحياة العملية فتقلب فى بعض الوظائف الحكومية ، وكان متبرما بها لا يطيق الصبر عليها ؟ وانتهى الامر بأن تركها سنة ١٨٧٥ وأصدر جريدة سياسة سماها « الشهباء » حمل بها على سياسة الحكومة العثمانية حملة دعتها الى الغائها — ولم يتجاوز ما صدر منها خمسة عشر عددا . ولم يمض غير قليل حتى استتر وراء أحد كبراء عصره فجعله يحصل على امتياز جريدة سماها « الاعتدال » وقام هو بتحريرها ، ونهج نفس منهجه فى جريدة الشهباء وقامت الحكومة بنفس الدور الذى قامت به من قبل ، فألغت هذه الجريدة كما ألغت سابقتها .

لقد كتب عليه أن يعيش فى صراع دائم مع الحكومة ، شأنه فى ذلك شأن كل مفكر حر يعيش فى ظل حكومة غاشمة ، ففى سنة ١٨٨٥ حاول أرمنى أن يقتل جميل باشا والى حلب فوجهت التهمة الى كثيرين على رأسهم السيد عبد الرحمن الكواكبى فقبض عليه وبعد تحقيق طويل مرهق قدموه هو ومن معه الى المحاكمة وظهرت رباطة جأشه ، وقوة حجته أمام المحكمة فأقنعها ببراءته وبراءة من معه من المتهمين فلم تجد الحكومة بدا من القضاء بهذه البراءة ، التى لم ترض الوالى جميل باشا ولم يسترح اليها .

وقرر بعد الخروج من سجنه أن يسلك سبيلا غير سبيل الصحافة فاتخذ مكتبا للمحاماة وأحل لسانه محل قلمه ، واتخذ

ساحة القضاء ميدانا لشن حرب شعواء على الظلم والظالمين ، وقديما قال الحكماء « كاد المريب يقول خذوني » فقد ثار ذوو النفوذ والسلطة وحسبوا أنه يعنيهم ويشير اليهم ، ولم يجدوا الى التخلص منه سبيلا غير أن ينضموا الى الوالى ويوجهوا اليه تهمة ادارة جمعية سرية تناوىء الحكومة وتسعى الى احداث انقلاب . قبض عليه كما قبض عليه فى المرة الاولى وأرهق بالتحقيق كما أرهق فى المرة الاولى ، وجاء يوم المحاكمة فأعلن عدم ارتياحه الى محاكمته فى حلب وطلب من وزارة العدل فى الآستانة أن تحوله الى أى محكمة أخرى وبرر وجهة نظره بأدلة قوية ، وبعد صراع طويل تقرر تحويله الى محكمة بيروت ، وهناك استطاع أن يدلل على براءته مما نسب اليه ، وأن يفند أدلة الادعاء ويسقطها ويثبت كذبها وتلفيقها . بل لقد استطاع ببلاغة دفاعه أن يحمل المحكمة على أن تجعل حكم البراءة مقرونة بلوم شديد وجهته الى الوالى ونصحت الحكومة بعزله ، وأخذت الحكومة برأى المحكمة وعزلت الوالى ، وانتصر الكواكبى ، أو ان شئت فقل انتصرت كلمة الحق التى يعمل الكواكبى على اعلائها .

ودأب الحكومات الفاشمة أن ترهب من يعترض سبيلها ، فان وجدته صلب العود لا يثنيه الارهاب عن عزمه لجأت الى طريق آخر هو طريق الوظائف الحكومية تكسر بها شكيمته ،وتحد من عزيمته ، وقد استخدمت السلاح الاول مع الكواكبى فلم تلن قناته فليكن السلاح الآخر لعله يحقق لها ما تهدف اليه ، لذلك عينته رئيسا لبلدية مدينة حلب ، ومنحته بعض الاوسمة الرفيعة ، وأسندت اليه بعض وظائف أخرى لا تهدف من ورائها الا الى استمالته واستخدامه فى الدعاية للسلطان أو على الاقل عدم مهاجمته وكشف سوءاته .

وما كان هذا ليخفى على الكواكبى الثائر ضد الطغيان ، والذى هيأه القدر لمكافحة الطغاة ، لذلك لم يطق صبرا على هذه القيود وتغلبت عاطفة حب الوطن والدين على عاطفة حب الثروة والسلطان

فقرر الهجرة الى مصر اذ كانت ملجأ للاحرار المضطهدين فى كل مكان ولما وصل اليها رحب به زعماء الدعوة الاسلامية ومنهم السيد رفيق العظم ، والسيد محمد كرد على والسيد رشيد رضا وقدموه الى السيد على يوسف صاحب جريدة المؤيد ، فأفسح له مجالا فى جريدته وأخذ يكتب فيها سلسلة مقالات جعل عنوانها « طبائع الاستبداد » وقد جمعها اخيرا فى كتاب بهذا الاسم كان له شأن حين صدوره .

استقر فى مصر ، وفيها بدأ اشعاعه الفكرى ، وأخذ يفكر فى سوء حال المسلمين وفى فساد مجتمعهم ، وفيما يقاسون من ظلم واستبداد وما هم عليه من فقر واحتياج فأخذ يطالع تاريخ ماضيهم ويقرأ ما كتب حديثا عنهم فى شتى الكتب والمجلات ، وراعه بعد المسافة بين ذلك الماضى العزيز ، وهذا الحاضر الذليل ، فقرر أن يتعرف حقيقة حالهم عن كثب ليعرف موطن الداء ، وذلك بالقيام برحلات منفردة الى مختلف الاقطار الاسلامية كالهند والجزيرة العربية ، وسواحل أفريقية ، وكان قوى العزيمة اذا هم أمضى ، واذا عزم نفذ فبدأ الرحلة وحيث وصل يقوم بدراسة الحالة السياسة والاجتماعية حتى أحاط علما بأحوال المسلمين فى شتى البقاع ، وتبين الداء فأخذ يصف الدواء . وأوضح ذلك فى مقالاته التى جمعها كما أسلفنا فى كتاب سماه « طبائع الاستبداد » ثم فى كتاب آخر كان ثمرة رحلاته وهو كتاب « أم القرى » الذى جعلناه موضوع بحثنا هذا .

واذ كان فى حلبة الجهاد وافاه القدر فمات فجأة فى منتصف شهر ابريل سنة ١٩٠٢ . كانت وفاته بمصر وقام بنفقات دفنه حاكم مصر وقتئذ الخديوى عباس الثانى ، وأفاضت الصحف فى نشر خبر وفاته ، كما أفاض الكتاب والشعراء فى رثائه . وممن أجادوا رثاءه شاعر النيل حافظ ابراهيم وقد نقش على قبر الكواكبى بيتان من هذه القصيدة هما :

هنا رجل الدنيا ، هنا مهبط التقى
هنا خير مظلوم ، هنا خير كاتب

قفـــوا واقرأوا أم الكتاب وسلموا
عليـــه فهـــذا القبر قبر الكواكبي

* * *

ثانيا ــ مؤتمر اسلامي :

طاف الكواكبي في مختلف البلاد الاســلامية ، ودرس أحوال المسلمين وتعمق في استقصاء أدوائهم . وفكر طويلا في علاج هــذه الحال ، وبدا له بعد تمحيص واستقراء انه لا سبيل الى اصـــلاح حالهم الا باجتماع كلمتهم على تباين أجناسهم ولغاتهم ، وبتضامنهم في ازالة اسباب الداء الذي وصـــل بهم الى التخلف عن ركب الامم المتحضرة .

كان يتمنى لو أنه استطاع تأليف جمعية عامة تتمثل جميـــع البلاد الاسلامية في عضويتها لتعمل على اصلاح حال المسلمين ، وربما يكون قد شرع في ذلك فعلا ، او ربما اختمر الموضوع في ذهنه وكان على عزم العمل على تنفيذه . وكيفما كان الامر فان شروعه في عقـــد مؤتمر اسلامي هو موضوع كتابه « أم القرى » .

لقد نهج في هذا الكتاب نهجا بارعا ، واجرى الحوار بصورة فيها قوة وفيها حياة لقد جعل المؤتمر الذي تخيله في صورة المؤتمر الذي عقد فعلا ولقد جسم خياله تجسيما يعبر عن آماله وآلامه .

تخيل أن مؤتمرا عقد في مكة في موسم الحج ، أعضاؤه يمثلون مختلف البلاد الاسلامية وكاتب أسراره يدعى السيد الفراتي وهو يعني نفسه ، ثم أسترسل في عرض تفاصيل هذا المؤتمر .

(١) دار المؤتمر :

ذكر أن طائفة من الغيورين على الاسلام يمثلون مختلف البلاد الاسلامية قد اجتمعوا في مكة في موسم الحج ، واتفقوا على عقـــد اجتماعات دورية تبحث فيهـــا أحوال المسلمين وتتخذ الخطوات اللازمة للعلاج واتفقوا على أن تكون اجتماعاتهم في خفاء عن سلطة الحكومات التي لا تستريح الى مثل هذه الجمعيات لذلك اختـــاروا

بيتا فى الاطراف فى مكان منعزل واستأجروه باسم رجل من داغستان احدى أقاليم روسيا ، وهذا الداغستانى بواب فى مكة .

(٢) دورات المؤتمر :

قرر أنه قد عقد فى هذه الدار احدى عشر اجتماعا غير اجتماع الوداع . وكان الاجتماع الاول فى ١٥ من ذى القعدة سنة ١٣١٦ هـ الموافقة لسنة ١٨٩٤ م ، وختام هذه الاجتماعات كان فى التاسع والعشرين من هذا الشهر نفسه أى أن الاجتماعات استغرقت أسبوعين

٣ — أعضاء المؤتمر :

تخيل انعقاد المؤتمر من ممثلى شتى البلاد الاسلامية حتى البلاد التى فيها أقلية من المسلمين وحصرهم فى اثنين وعشرين عضوا عدا كاتب السر ، وتمشى مع حالة السرية والخفاء التى اسبغها على المؤتمر فلم يعين بل أطلق على كل عضو اسما مميزا يشير الى جنسيته أو موطنه بدل التصريح باسمه على نحو ما تفعل المنظمات السرية الان .

وهؤلاء الاعضاء كما سماهم هم :

١ — السيد الفراتى ٢ — الفاضل الشامى ٣ — البليغ القدسى ٤ — الكامل الاسكندرى ٥ — العلامة المصرى ٦ — المحدث اليمنى ٧ — الحافظ البصرى ٨ — العالم النجدى ٩ — المحقق المدنى ١٠ — الاستاذ المكى ١١ — الحكيم التونسى ١٢ — المرشد الفاسى ١٣ — السعيد الانجليزى ١٤ — المولى الرومى ١٥ — الرياضى الكردى ١٦ — المجتهد التبريزى ١٧ — العارف التتارى ١٨ — الخطيب القازانى ١٩ — المدقق التركى ٢٠ — الفقيه الافغانى ٢١ — الصاحب الهندى ٢٢ — الشيخ السندى ٢٣ — الامام الصينى .

ان مثل هذا المؤتمر كان يراود ذهنه فعلا ، وكان يدعو اليه فى مجتمعاته الخاصة ومهد له بكتابه هذا ، وربما كان قد شرع فى

محاولة التنفيذ فى بعض مواسم الحج غير أن المنية عاجلتـــه فمضى وبقيت فكرته .

٤ ـ رياسة المؤتمر :

اجتمع شمل الاعضاء فى الجلسة الاولى ، وعرضوا مسألة رياسة المؤتمر ، وقرروا انهم قريبو عهد بالتعارف لذلك يخشى الا يحسنوا اختيار الرئيس ، ولان السيد الفراتى هو الذى يعرفهم جميعا معرفة تتيح له حسن الاختيار لذلك فهم يكلون اليــه الامر . فشــكر لهم حسن الثقة به ، وأعلن أنه يختار للرياسة الاستاذ المكى ، ويختـــار لنفسه أن يكون أمينا للجماعة وكاتما لاسرارها فوافقوا بالاجماع على هذا القرار .

٥ ـ بدء أعمال المؤتمر :

افتتح الرئيس الجلسة بخطاب ذكر فيه الاسباب التى دعته الى عقد هذا المؤتمر وهى حالة التقهقر التى أصابت المسلمين منذ ألف عام بعد أن كانوا من كمال السيادة وعظمة الشأن فى خير حال .

وبعد حوار ونقاش استقر الامر بالمؤتمرين على وضـــع أربع نقط ابتدائية تكون محور البحث ، ثم وضع جدول أعمـــال لتنظيم بحوث المؤتمر .

٦ ـ بحوث المؤتمر :

كانت النقط الابتدائية التى تم الاتفاق على أن تكون محور بحث المؤتمر هى :

١ ـ بيان حال المسلمين فى حاضرهم ، ووصف أعراض هذه الحال بوجه عام ، وعرضها على جموع المسلمين فى أسلوب مؤثر .
٢ ـ بيان أن الجهل هو مصدر الخلل وسبب العلة والداء .
٣ ـ انذار المسلمين بسوء العاقبة اذا تركوا الامور تسير على ماهى عليه ولم يتداركوا الامر .
٤ ـ بيان أن المسئولين عما وصل اليه حال المسلمين اليــوم هم

الامراء والعلماء والخاصة ، وتوجيه اللوم اليهم لتفرقهم وعدم اتحاد كلمتهم مع أن هذا الاتحاد أمر ميسور وفيــه خير لهم ولعامة المسلمين .

٧ ــ جدول الاعمال :

صدر جدول الاعمال متضمنا للمسائل العشر التالية :

١ ــ موضع الداء
٢ ــ أعراضه
٣ ــ جراثيمه
٤ ــ وصفه
٥ ــ وسائل استعمال الدواء
٦ ــ بما يستحق المرء أن يكون مسلما
٧ ــ كيف يكون التدين بالاسلام
٨ ــ الشرك الخفى
٩ ــ كيفية مقاومة البدع
١٠ ــ وضع قانون لتاسيس جمعية ثقافية

ثالثا ــ مناقشات المؤتمر :

وفقا للنقط الاساسية التى وضعها المؤتمر ومســايرة لجدول الاعمال دار البحث أول ما دار حول كنه الداء الذى أصاب المسلمين فضعفوا بعد قوة ، وذلوا بعد عزة ، وعن مصدر هذا الداء . وقد افتتح الجلسة رئيس المؤتمر بخطاب تساءل فيه عن كل ذلك فقال :

« أيها السادة . ما هو سبب ملازمة هذا الفتور منــذ قرون للمسلمين من أى قوم كانوا وأينما وجدوا ، وكيفما كانت شــئونهم الدينية أو السياسية أو الفردية ، أو المعاشية حتى اننا لا نكاد نجد اقليمين متجاورين ، أو قريتين فى ناحية ، أو بيتين فى قرية اهل أحدهما مسلمون ، وأهل الاخر غير مسلمين الا ونجد المسلمين أقل من جيرانهم نشاطا وانتظاما فى جميــع شئونهم الحيوية الذاتيــة

أو العمومية ، وكذلك نجـدهم أقل اتفاقا من نظـرائهم فى كل فن وصنعة . » (١)

ودار النقاش حول هذا التساؤل ، وبدا منه أن أعضاء الجمعية متفقون مع الرئيس فى فتور العالم الاسلامى ، مسلمون بما صـار اليه أمرهم من التأخر غير أنهم مختلفون فى بيان أسباب هذا الفتور وذلك التأخر . وقد تشعبت فى ذلك آراؤهم ، ويمكن اجمال هذه الاراء فيما يلى :

١ ـ الفاضل الشامى ينسب هذا الفتور الى العقائد التى اقحمت على الاسلام ، وفى مقـدمتها العقيـدة الجبرية . وقد بذلت محاولات كثيرة للحـد من آثارها لكنها رغم ذلك ورغم كل تعـديل أدخل عليها جعلت الامة جبرية فى البـاطن قدرية فى الظاهر ، ومن ابرز آثارها انها رغبت المسلم فى أن يعيش كالميت من قبل أن يموت .

٢ ـ اعترض البـليغ القـدسى على هذا التعليل ، وأقام ، وأقام اعتراضه على أن تلك العقيدة الجبرية وفكرة الزهد موجودة فى كافة الديانات ، والغاية منها أن تكون من جهة ملطفة لحدة الشره المركب فى الطبائع البشرية عند طلب الغـايات الدنيوية ولتكون من جهة أخرى عاملا فى ترضـية نفوس المحرومين ، وتنفيسا عن المقهورين البائسين .

وبعد أن بسط اعتراضه هذا ، بين ان الفتور يرجع فى رأيه الى الجهل لا الى العقيدة الجبرية . والإنسان لا ينسب أمرا الى القدر الا حين يجهل سـببه ويريد أن يستر هـذا الجهل . أو عند ما يعجز عن نيل خير ، أو يضعف عن دفع شر ، بقصد اخفاء هذا العجز ، وذلك الضعف . وان المسـلمين حين فشا فيهم الجهل وعجزوا عن فهم الظواهر الكونيـة عمدوا فى تفسيرها الى القدر

---

(١) أم القرى ص ٢٥ (طبعة محمود افندى طاهر صاحب جريدة العرب ـ القاهرة ١٩٢٨ م).

٣ ـ ثم قدم البليغ القدسي تعليلا آخر لفتور البلاد الاسلامية هو تحول الحكومات الاسلاميةمن نيابية اشتراكية (ديمقراطية) الى ملكية مطلقة . وذلك منذ انتهاء عهد الخلفاء الراشدين . وعزا سبب هذا التحول الى أن قواعد الشريعة لم تكن مدونة بسبب اشتغال الصحابة بالفتوحات ، فلما أخذ المسلمون فى تدوينها وتقنينها ثارت خلافات انتهزها الدخلاء على الاسلام فأقحموا آراء ضررها أكثر من نفعها ، ورجحوا الاخذ بما يلائم نزعاتهم الوثنية ، وانتهى كل ذلك بانقسام المسلمين الى طوائف متباينة فى المذاهب ، متعادية فى السياسة ، يكافح بعضها بعضا ، ويكيد بعضها لبعض وهذا الكيد وذلك الكفاح المستمر لم تكن له ثمرة الا هذا الفتور الذى غمر الامة الاسلامية وأوصلها الى هذا الحد من التأخر .

٤ ـ وأبدى الحكيم التونسي عدم ارتياحه الى هذا التفسير ، وأعلن انه لا يرى الحكم المطلق سببا لهذا الفتور ، وأيد وجهة نظره بوجود شعوب كالشعوب الجرمانية تحكمها سلطات مطلقة ، والحروب الداخلية لا تكاد تنقطع منها ومع ذلك لم يصبها هذا الفتور الذى أصاب الشعوب الاسلامية . وقال انه لابد من سبب آخر لهذا الفتور وأن هذا السبب فى رأيه هو جهل أمراء المسلمين وزاد على ذلك أن وصفهم بأنهم « المترفون الاخسرون اعمالا ، الذين ضلوا واضلونا سواء السبيل ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا » (١) ولم يقف فى وصفهم عند هذا الحد بل استرسل فيه فجعلهم أدنى منزلة من الحيوان ، فالحيوان لا ناموس له أما هم فمع ما منحهم الله من ناموس يخربون بيوتهم بأيديهم وهم لا يشعرون . ثم قال ان الامراء حين ابتلوا بالجهل تجاهل العلماء ، وما زالوا يتجاهلون حتى جهلوا ثم سرى الجهل منهم الى الكافة ، وانتهى الجهل الى ما نرى من فتور وضعف وانحلال .

---

(١) أم القرى ص ٢١ .

٥ — ولم يوافق المولى الرومى على القاء تبعة الفتور كلها على الامراء لانه يرى أنهم ليسوا الا افرادا من المجتمع ، ونماذج له . فهم من الشعب وهم مثله فى أكثر خصائصه « أن الامراء منا ، ولهم كل صفاتنا ، ولهذا قيل فى مأثور الحكم « كما تكونون يولى عليكم » .

واخيرا عزاهذا الفتور الذى أصاب المسلمين الى حرمانهم من الحرية التى هى أعز شيء على الانسان بعد حياته ، ومن فقدها فقد الامل ، وشلت أعماله . ان فقدان الحرية من أسباب موت النفوس ، وضعف الهمم وتعطيل الشرائع ، واختلال القوانين . فكل ما أصاب المسلمين من خمول وبعد عن الجد ، وارتياح الى الكسل ، وميل الى الخمول مرجعه الى فقدان الحرية . أن أكثرالمسلمين قد عاشوا فىالذل والاستعباد سنين طويلة انحطت فيها نفوسهم حتى كاد يصير الانحطاط جزءا من طبيعتهم تؤلمهم مفارقته فاذا أتيح لهم قسط من الحرية والاستقلال لظروف طارئة وجدتهم لا يتسألمون لحال المسلمين خارج بلادهم ، بل ربما نقموا منهم أن يثوروا فى وجه الحاكم المستبد بحجة أنه مسلم ، كأن اسلام الامير يغنى عن كل شيء حتى عن العدل ، وكأن طاعته واجبة على المسلمين وان كان يخرب بلادهم ويقتل أولادهم ويقودهم ليسلمهم الى حكومات أجنبية » (١)

٦ — ولم يوافق المجتهد التبريزى على كل ما قيل عن علل واسباب وابدى تعليلا جديدا هو أن سبب فتور المسلمين راجع الى اهمال الدين لان الدين يدعو الى عدم الذل لغير الله ، ويدعو الى عدم تنفيذ ما لم يأمر به الله ، والى تجنب كل مخالف لاوامر الدين . انه يدعو الى الثورة فى وجه من يغتصب حقوق الاخرين أو يسلبهم حريتهم ، وذلك مستمد من قوله تعالى «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض» .

---

(١) أم القرى ص ٢٤ .

ولما ترك المسلمون أمور دينهم وابتعدوا عن الاخذ بأصوله قبلوا اذلال الامراء الفاسدين لهم ، ولم يكن منهم المسلم الشجاع الذى يستطيع أن يجاهر الحاكم الفاسد بمفاسده وعيوبه ، واغتنم الحكام هذه الفرصة فاسترسلوا فى مفاسدهم واستمر المسلمون فى فتورهم .

٧ ـ وقام المرشد الفاسي يعلن أنه يقر زميله المجتهد التبريزى على أن اهمال تعاليم الدين من أكبر أسباب الفتور ، ولكنها ليست كل السبب فليس مقبولا أن يكون هذا الفتور المتواصل فى نفوس المسلمين مصدره سبب واحد هو اهمال الدين بل لابد من أسباب أخرى قامت الى جانب اهمال الدين . ثم قال ان أهم هذه الاسباب فى رأيه هو انحلال الرابطة الدينية ، والدين الاسلامى مبنى على أن الولاء فيه لعامة المسلمين وليس لرؤساء الدين حق الاختصاص بحفظ الرابطة أو السيطرة على الشئون وانما ذلك من حق الامام ان وجد فان الاختصاص بالسيطرة لو ترك لرؤساء الدين فان الامر يصبح فوضى ، واذا صار الامر فوضى فان الجامعة الدينية تختل والرابطة السياسية تنحل على نحو ما نرى اليوم . وهناك أمر هام يجعل للرابطة الدينية شأنا عظيما هى أنه ليس بين المسلمين رابطة جنسية ، وبالتالى ليس لهم رابطة لغوية لانهم « فى غير جزيرة العرب لفيف من اخلاط ودخلاء ، وبقايا من أقوام مختلفين ليس بينهم جامعة غير جامعة التوجه الى الكعبة المعظمة . »

٨ ـ وعلق المحقق المدنى على ذلك فقال « ان فقد الرابطة الدينية والوحدة الخلقية لا يكفى أن يكونا سببا للفتور العام ، بل لابد لذلك من سبب أعم وأهم وهذا السبب فى رأيه هو «تشويش الدين والدنيا على العامة بسبب العلماء المدلسين » ذلك أن بعض ناقصى العلم وضعفاء العزيمة تطلعوا الى منزلة العلماء وهى فوق طاقتهم فدعاهم ذلك الى تأويل القرآن تأويلا لايحتمله نظمه الكريم ، ولا يتفق ومبادئه العليا وفوق ذلك فانهم قد

ادعوا لانفسهم العلم بأسرار خفية لا يحيط بها غيرهم ونسبوا الى الدين علوما ابتدعوها لا تمت اليه بصلة ، ولكن الغاية منها أن يسحروا عقول العامة ، وأن يستميلوا اليهم الضعفاء ويستهووا الجاهلات من النساء ، ويجتذبوا ذوى الاهواء والامراض وقد أتيح لهؤلاء المدلسين أن ينجحوا فيما قصدوا اليه وادعى بعضهم لنفسه الكرامة على الله ، وفى ظل هذا بدلوا فى أساليب العبادة حتى جعلوا « الدين تصفيقا وشهيقا » (١) . ولم يكتفوا بذلك بل أغروا الناس بالزهد الكاذب والورع الباطل ، والايمان بأصحاب القبور .

ان هؤلاء المدعين للعلم قد حققوا لانفسهم ببدعهم نفوذا كبيرا أفسدوا به فى الدين ، وأفسدوا كثيرا من الناس . وكانت عاقبة ذلك كله أن الرابطة الدينية قد وهنت ، وكاد وهنها من أسباب الفتور .

٩ ـ وقام المولى الرومى يعلن أن منشأ الشقاء فى رأيه راجع الى أمر واحد هو الانحلال الذى أصاب السلطة القانونية بسبب فسادها ، أو بسبب تغلب الاهواء الشخصية عليها . فكأن الداء الدفين فينا مصدره العلماء الرسميون ، أو بعبارة أخرى يرجع انحلالها الى وقوعنا تحت ولاية الجهلاء ذوى العمائم الذين سيطروا على البلاد فى ظل الحكم العثمانى ودامت سيطرتهم نحو أربعة قرون ، واتخذت صورا متعددة منها :

(أ) ابتدعوا قانونا أطلقوا عليه اسم (قانون العلماء) ومن عجيب أمره أن يقوم على كون العلم منحة رسمية يخلعها الحاكم على من شاء من الجهال .

(ب) ابتدعوا قانونا آخر سموه (توجيه الجهات) بموجبه صارت وظائف التدريس والارشاد والوعظ والخطابة والامامة وغيرها من الخدمات الدينية الشريفة سلما

---

(١) يشير بهذا الى طريقة الذكر المعروفة فى بعض الطرق الصوفية .

تبـاع ، وتشـترى ، وتوهب ، وتورث ككل العروض والسلع .

(جـ) أبتدعوا ايضا قانونا سموه (تشكيل الولايات) جعـلوا فيـه قاضى المسلمين ، ومفتيهم فى كل بلد عضوين فى مجلس ادارة الحكم ومعنى ذلك أن يشتركا باسم الدين فى الحكم بأشياء كثيرة تنافى الدين ولا تتفق وروح الشرع مثل الربا ، والرسوم العرفية ، وغيرهما مما كان يجدر بالعلمـاء ورجال الدين أن يستنكروه ، أو على الاقل يمتنعون عن الاشتراك فيه .

(د) حين تم وضـع قانون العـدلية أى القوانين المدنية والجنائية تهافت المعممون على طلب جعل قاضى المسلمين رئيسا للمحكمة النظامية التى تحكم بموجب القـوانين الوضعية التى تتنافى مع روح الشرع والدين ، ولا تلائم الوظيفة الحقة لقاضى المسلمين .

وبهذه القوانين التى سـادت فى ظل الحكم العثمانى وعمت أكثر من حكومات المسـلمين ضـل المعممون ، وصاروا أشد ضررا على الدين من الشياطين .

١٠ ـ واعترض الرياضى الـكردى وذكر ان الداء الذى استقصاه زميلاه السابقان خاص ببعض البلاد الاسلامية ، وليس عاما فهو لذلك لا يصلح لان يكون سببا فى الفتور العام الذى هو مدار البحث والتمحيص . وذكر أن السبب فى اعتقاده يرجع الى أن علماء المسلمين اقتصروا فى بحثهم ودراساتهم وتعلمهم على العلوم الدينية ، وعلى قليل من العلوم الرياضية وأهملوا ماعدا ذلك من باقى العلوم الرياضية والطبيعية حتى جهلوها ، وحتى صارت نسيا منسيا ، وتبعا لذلك جهلها عامة المسلمين فصاروا من أعدائها لان الانسان عدو ما جهل ، لذلك صار الباحث فيها يتهم بالكفر والزندقة ويحاكم محاكمة لا هوادة فيها . فى حين أنها فى الغرب أخذت تنمو وتتقـدم وتثمر

وتؤتى أكلها فى الزراعة والصناعة وكل نواحي الحياة . ولما بدأ المسلمون يستيقظون أرادوا أن يأخذوا بهذه الاسباب اضطروا الى مد أيديهم لاهل الغرب يستعينون بهم وصاروا عالة عليهم . فأهل الغرب فى المقدمة ، والمسلمون فى المؤخرة، ولولا قصور العلماء ما تأخر المسلمون . غير أن هناك أملا فى التخلص من هذا التأخر ما دامت العيون قد تفتحت لهذه العلوم النافعة .

وقرر فى نهاية حديثه أن المسئولين عن تأخر المسلمين هم العلماء ، ورجال الدين والوعاظ وخطباء المساجد ، فاذا نهض هؤلاء نهض معهم المسلمون ، والا فسيظل الجهل ضاربا فى الشعوب الاسلامية .

١١ — وقرر الكامل الاسكندرى أن الجهل بالعلوم لا يكفى لان يعتبر هو كل السبب فيما أصاب المسلمين من فتور ، فهناك شعوب عريقة فى الجهل ولكنها متمسكة بالدين والخلق القويم . وأعلن أن السبب فى رأيه هو شعور المسلمين باليأس وعدم القدرة على مباراة أهل الغرب . ولقد كنا فى الماضى أسبق منهم وأكثر علما وأرق معرفة ، وقد اغتررنا بذلك فتوانينا وأهملنا حتى تأخرنا وانحططنا أمامهم فحين شعروا بالنقص نشطوا وجاهدوا ومازالوا حتى سبقونا وظللنا مستسلمين نطلب الفرج وحسن الحال بمجرد التمنى والتوسل الى الله . وهذا اليأس فى اعتقادى هو السر الاكبر فى فتورنا .

١٢ — فقام العارف التتارى يناقش أقوال الكامل الاسكندرى ويأخذ عليه انه اكتفى بمجرد الوصف دون أن يذكر اسباب هذا النوم الذى استغرق فيه المسلمون دون غيرهم من الامم التى كانت دونهم حضارة وتقدما .

ثم أعلن أن سبب الفتور فى رأيه راجع الى عدم وجود أمير حازم يقود الناس الى الرشاد طوعا أو كرها ، كما انه راجع أيضا الى عدم وجود حكماء ينصحون للأمراء ولعامة المسلمين ، والى عدم وجود تربية قومية تنشىء شعبا له رأى

عام لا ينقسم على نفسه ولا يتخاذل أمام عدوه ، وراجع كذلك الى عدم وجود جمعيات منظمة تتولى نشر الخير ، وتعميم البر بين الناس ».

١٣ ــ أما الفقيه الافغاني فعقب على ذلك بقوله أن الامير الحازم ، والحكيم المصلح لايجود بهما الزمان الا نادرا . وأما الجمعيات والتربية القومية فعدم وجودهما راجع الى عدم الاحساس ، وهذا هو مدار بحثنا .

وذكر أن السبب فى رأيه يرجع الى الفقر الذى هو مصدر كل شر وعيب ، فمنه جهلنا وفساد أخلاقنا ، وانقسامنا . وان من أهم أسباب الفقر أن الدين الاسلامى جعل فى أموال الاغنياء حقا معلوما للفقراء غير أن الحكومة الاسلامية قلبت الاوضاع فصارت تأخذ الاموال من الفقراء وتعطيها للاغنياء .

١٤ ــ أما السعيد الانجليزى فذكر ان الفتور فى رأيه راجع الى عدم وجود الجمعيات المختلفة من سياسية وغيرها ، والى أن الخطباء والوعاظ لا يتناولون فى خطبهم ومواعظهم الشئون العامة خوفا من رجال الحكم ، وقد امتد ذلك الى كافة أفراد الأمة حتى صار كل شخص لا يعنى الا بشئونه الخاصة ، وينسى ما له وما عليه قبل الجامعة الاسلامية الخاصة والجامعة البشرية عامة اذ انه مدنى بطبعه لابد له من الاشتراك مع غيره .

وبعد هذا قدم عشرة مقترحات ترمى الى رفع مستوى الامة الاسلامية وأهمها :

(١) ضرورة البطالة يوما فى الأسبوع للتفرغ للشئون العامة
(٢) الأحتفال بذكرى العظماء لاستمداد العبرة من تاريخهم .
(٣) اقامة دور التمثيل .
(٤) حفظ الآثار القديمة .
(٥) تلحين الاناشيد الحماسية وسواها .

وقال ان هذا وأمثاله كفيل بانهاض الامة وتقدمها .

١٥ ـ أما الامام الصينى فعقب على قول زميله الآنف الذكر بأن الآراء التى تقدم بها دواء للداء ولكن موضوع بحثنا هو معرفة مصدر هذا الداء . ثم تقدم بتفسيره الخاص لاسباب الفتور وحصرها فى تكبر الامراء وميلهم الى العلماء المتملقين المنافقين الذين يتواضعون أمامهم ويتذللون لهم . ومن أجل ارضائهم يحرفون أحكام الدين . ثم قال « فماذا يرجى من علماء يشترون دنياهم بدينهم ، ويقبلون يد الامير لتقبل العامة أيديهم » (١) .

وأضاف الى هذا أن التاريخ يدل على أننا اذا استقصينا حال الحكومة الاسلامية من بدء الرسالة حتى الان وجدنا أن ارتقاءها أو ضعفها يرجعان الى مقدار أسهام العلماء فى تدبير شئون الامة ، فسبب الفتور العام اذن هو استحكام الاستبداد فى نفوس الامراء .

١٦ ـ أما العالم النجدى فأعلن أن سبب هذا الفتور اللازم للجامعة الاسلامية هو الدين على وضعه الحاضر فقد نشأ الدين عن أصل صحيح يسير على معتنقيه ثم طرأ عليه التأويل ودخل فيه التفنن والتحريف والزيادات وذلك راجع الى أصلين هما الاشراك بالله ، والتشدد فى الدين . ومن هنا أخذ الانحطاط يدب فى الأمة وسيظل يؤثر فيها ما دام قائما حتى يؤدى الى الانقراض أو الاندماج فى أمة أخرى ما لم يتدارك الله تلك الامة بعنايته فيبعث لها مصلحا يجدد دينها ، ويصلح ما فسد فيها ، والا ظللنا فى التأخر والانحطاط وصدق فينا وعيد الله اذ يقول فى كتابه الكريم « ومن أعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا » .

وهنا أعلن الرئيس أن كلام العالم النجدى فيه كل عناصر البحث

---

(١) أم القرى ص ٤٥ .

وانه استوفى كل جوانب الموضوع ، لذلك نطلب منه أن يفصل لنا فى جلسة مقبلة ما أجمله فى هذه الجلسة .

وفى الجلسة التى تلت هذا الاجتماع عاد العالم النجدى الى تفصيل ما أجمله واهم ما تناوله هو أن ضعف الدين من أهم أسباب البدع ، ومن أهم أسباب البدع وتقديس الاولياء هو أن الناس يقيسون جبروت الله وسلطانه على جبروت ملوك الدنيا وسلطانهم ، ولان الملوك يختصون بتصريف الامور العظيمة ويتركون لانصارهم وأعوانهم أن يتصرفوا فى الامور الصغيرة لهذا جعل الناس من يلجأ الى الاولياء فى قضاء المصالح كمن يلجأ الى حاشية الملوك . ومن هنا تنشأ الوثنية وهى تقديس الانسان لانسان مثله فتنشأ الذلة فى نفسه وتنعكس على كل أعماله وتصرفاته . أما الايمان الصحيح فيجعل الانسان يشعر بأنه مساو لكل انسان آخر ، ومن هنا تشتد النزعة الاستقلالية ويكافح الشعب كل مستبد .

وبعدئذ كلف رئيس الاجتماع كاتب أسرار الجمعية وهو السيد الفراتى أن يقدم ملخصا موجزا وافيا عن كل ما دار فى الاجتماعات ، وقد تم ذلك وتقدم السيد الفراتى بالنتائج الاتية :

* * *

رابعا ـ نتا[illegible]مناقشات المؤتمر :

يستن[illegible] من خلاصة ما دار فى تلك الجمعية العامة أن الفتور الذى أصاب البلاد الاسلامية ناشىء عن مجموعة أسباب بعضها أصول وبعضها فروع ويمكن حصرها فى أربعة أنواع :

ـ الأسباب الدينية الاصلية .
ـ الاسباب السياسية العامة والاسباب الراجعة الى العثمانيين .
ـ الاسباب الخلقية .
ـ أسباب أخرى مختلفة .

ا ـ الاسباب الدينية الاصلية :

من اهمها :

١ ـ تأثير عقيدة الجبر فى أفكار الامة .

٢ ــ الجدل فى العقائد الدينية وما يسببه من فتن .
٣ ــ التشدد فى الدين ونبذ ما عرف فيه من تسامح وتيسير .
٤ ــ ادخال البدع والخرافات تأثرا بالكتابيين .
٥ ــ الاوهام التى أدخلت فى أذهان العامة عن طريق أصحاب الطرق ومقابر الاولياء .
٦ ــ زعم الدجالين ان للدين أسرار خفية محجوبة عن غيرهم .
٧ ــ اعتقاد أن العلوم الطبيعية والفلسفية منافية للدين

٢ ــ الاسباب الدينية الفرعية :

من أهمها :

١ ــ أثر مذهب الزهد فى نشر البطالة والكسل .
٢ ــ اختلاف الآراء فى فروع أحكام الدين وأثره فى تشويش الافكار
٣ ــ مبالغة الطرق الصوفية التى حولت الدين الى نوع من اللهو واللعب .
٤ ــ الاستسلام للتقليد دون التبصر وحسن التفكير .

٣ ــ الاسباب السياسية الاصلية العامة :

من أهمها :

١ ــ الحكم المطلق أو الديكتاتورى .
٢ ــ جعل لقب عالم منحة من الامير يقدمها لمن يشاء فيصبح فى عداد العلماء ولو أنه من الجهلاء .
٣ ــ انقلاب الوضع فى مسألة تحصيل المال فبدل ان يؤخذ من الاغنياء لاعطاء الفقراء انعكس الامر .
٤ ــ إبعاد النبلاء والاحرار وتقريب الجهلاء والاشرار .
٥ ــ حصر النشاط السياسى فى مسألة الجباية والجندية .

٤ ــ الاسباب السياسية الفرعية :

من أهمها :

١ ــ تفرقة الامة الى عصبيات واحزاب سياسية .
٢ ــ حرمان الامة من حرية القول والعمل ، وفقدانها للامن والامل

٣ ـ فقدان العدل والمساواة فى الحقوق بين مختلف طبقات الامة .
٤ ـ اصدار الحكام فتاوى تخالف الدين تنفيذا لتكليف الامراء .
٥ ـ تنكيل الامراء بالهداة والمصلحين .
٦ ـ اضعاف الرأى العام بالحجر عليه واشاعة التفرقة فيه .

٥ ـ الاسباب السياسية الاصلية الناتجة عن حكم العثمانيين :

من أهمها :

١ ـ توحيد قوانين الادارة والعقوبات فى الدولة العثمانية مع اختلاف الاقطار المكونة لها فى العادات والاجناس والطباع .
٢ ـ تنوع القوانين المدنية تنوعا أفسد على القضاة احكامهم .
٣ ـ حصر وظائف ولاية بعض الاقطار فى أسر معينة ينفر منها الشعب حتى لا يتفق هذا الحاكم مع الشعب ضد العثمانيين .
٤ ـ التساهل فى تعيين الموظفين بدون حاجة اليهم وانما ارضاء المحسوبيات .
٥ ـ التساهل فى منح الجوائز والمكافآت بدون استحقاق وتناسى حق الشعب فى هذا المال .
٦ ـ عدم مباراة الدولة المجاورة فى سبيل الرقى والتقدم .
٧ ـ فوضى ادارة بيت المال وعدم وجود مراقبين ومراجعين .
٨ ـ ابعاد الشعب عن ادارة شئون الدولة .

٦ ـ الاسباب السياسية الفرعية الناتجة عن حكم العثمانيين

من أهمها :

١ ـ التمسك بنظام المركزية فى ادارة البلاد مع بعد أطراف الدولة العثمانية عن عاصمتها التى تتركز فيها الادارة .
٢ ـ اعتبار رؤساء الادارة والولاة غير مسئولين عما يترتب على تصرفاتهم .
٣ ـ اختيار موظفين من غير جنسية البلاد حتى يتعذر التقارب بينهم وبين الاهالى ضمانا لعدم الاتفاق بينهما على حساب الحكومة .

٤ ـ التفريق فى الغرم والغنم بين الجنسيات المتعددة التى تتكون منها الدولة العثمانية كحرمان العرب من بعض الحقوق فى بلادهم فى حين يتمتع بها الاتراك والجركس وغيرهم .

٧ ـ الاسباب الخلقية الاصلية :

من اهمها :

١ ـ الاستغراق فى الجهل والارتياح اليه .
٢ ـ ترك التناصح ، وعدم الغضب لله .
٣ ـ اهمال التربية الدينية والخلقية .
٤ ـ عدم قيام جمعيات ، وعدم استمرار ما يقوم منها .
٥ ـ فقد الاشتراكية بعدم القيام بأداء الزكاة .

٨ ـ الاسباب الخلقية الفرعية :

من اهمها :

١ ـ اليأس من الوصول الى درجة الفائزين فى الدين والدنيا .
٢ ـ الرضا بالخمول والاخلاد اليه .
٣ ـ فساد التعليم والوعظ والخطابة والارشاد .
٤ ـ التقرب من العظماء بالتزلف والتملق .
٥ ـ تفضيل الاعمال الحكومية والعسكرية على الاعمال الحرة .

٩ ـ الاسباب المتنوعة :

من أهمها :

١ ـ عدم التجاذب بين الرعية والرعاة فى الاخلاق .
٢ ـ الجهل بتنظيم شئون الحياة وتوزيعها بين العمل والراحة .
٣ ـ التغافل عن اتقان الاعمال .
٤ ـ اهمال تعليم النساء .
٥ ـ عدم مراعاة الكفاءة عند اختيار الزوجات .

١٠ ـ تعقيب :

ليس من أهدافنا فى هذه الرسالة أن نناقش الآراء والافكار التى

جاءت على لسان أعضاء الجامعة الاسلامية كما صورها الكواكبى ، ولكننا نرمى فى الحقيقة الى تقديم كتاب أم القـرى ، لنعرف ما جاء فيه وبخاصـة ما يمس موضوع الجامعـة الاسلامية التى يقترحها لعـلاج الفتور الذى شمل البلاد الاسلامية ، على حد تعبيره ولربط شمل هذه البلاد ، والنهوض بها .

الا أننا لا نرى بدا من تقديم ملاحظات يسـيرة على تلك الآراء بعضها ينصب على الشكل ، وبعضها خاص بالموضوع :

اما الملاحظات الشكلية فأهمها :

١ ــ خلط الكواكبى بين الاسـباب الدينية والاسـباب الخلقية والسياسية فذكر بعض الاسباب الدينية والاسباب الخلقيـة كما عكس اذ أدخل بعض الاسباب الدينية أو الخلقية فى فئـة الاسباب السياسية .

٢ ــ لا نعرف فرقا بين ما سماه « الاسباب الاصـلية » وما سماه « الاسباب الفرعية » ولا نسـتطيع أن ندرك المعيار الذى بنى عليه تلك التفرقة ، بل ان كثيرا من الاسباب الجوهرية ذكرها فى فئة الاسباب الفرعية ، وكذلك العكس .

وتتلخص الملاحظات الموضوعية فى النقط الاتية :

١ ــ لم يعرض للاسباب الاقتصادية ، وهى أسباب ذات شأن فى كل فتور واكتفى بمجرد الاشارة الى الفقر دون تحليل لاسبابه ودواعيه ، ودون اشـارة الى علاجه وفق المنهج الذى رسمه لنفسه وهو وصف الداء ثم ذكر الدواء .

٢ ــ حمل على الحكم العثمانى وجعله من أهم عناصر فتـور عامة المسلمين ونسى أو تناسى التسـلط الغربى على الشرق مثـل التسلط الهولاندى فى أندونيسـيا ، والتسلط الفرنسى فى المغرب العربى .

هذه بعض الجوانب التى فاته علاجها ، وهو يفسر فتور العالم الاسلامى فى نهاية القرن التاسع عشر ، وان يكن قد كشف عن موطن الداء فى شتى ضروب الحياة الاسلامية فتناول عقيدة الجبر وسواها

فى الناحية الدينية ، وأشار الى الحكم المطلق ، وتحريم الحريات فى السياسة الداخلية ، ونبه الى تفتيت البلاد الاسلامية ، وانقسامها وانحلال الروابط بينها فى ناحية السياسة الخارجية . وحلل نظام المركزية الجامدة وفوضى الاداة الحكومية من الناحية الادارية ، وتحدث عن عدم قيام الجمعيات ، والى عدم استمرار ما قد يقوم منها من الناحية الاجتماعية .

وهو فى هذا كله يعتبر رائدا مجددا رسم فى قليل من الصفحات صورة كاملة الاجزاء لفتور المسلمين فى أواخر القرن التاسع عشر فكان رسمه هذا رمزا لليقظة ، وابتداء النهضة ، وغرسا لبذورها نحن نرى بعض ثمارها تجني اليوم .

* * *

خامسا ـ الجامعة الاسلامية :

فى الاجتماع الخامس من اجتماعات الجمعية قام الرئيس بتكليف الاستاذ السيد الفراتى ، والسعيد الانجليزى ، والعلامة المصرى ، والصاحب الهندى ، والمدقق التركى بتكوين لجنة فرعية لوضع القانون الاساسى لهيئة عامة تكون على نسق الاكاديميات الغربية ويرأس هذه اللجنة أكبر أعضائها سنا وهو المدقق التركى . وقامت اللجنة بما وكل اليها ووضعت ما سمته « قانون جمعية تعليم الموحدين » ويتكون هذا القانون الاساسى من ديباجة وثمان وأربعين مادة مقسمة الى اربعة فصول .

١ ـ الديباجة :

تتضمن الاسباب التى دعت الى تأليف هذه الجمعية ، وتتضمن مجملا للاهداف التى تسعى الى تحقيقها ، والمبادىء التى ستسير عليها لتحقيق تلك الاهداف .

وبينت تلك الديباجة أن من أسباب انشاء هذه الجمعية ما لوحظ من أن المسلمين فى حالة فتور عام يرجع الى تهاون الحكماء والعلماء ثم الامراء ، وأن جرثومة الداء هى الجهل وأشنع ضروبه

الجهل بالدين . أما أهداف الجمعية فهي تدارك هذا الفتور وعلاجه بوضع قواعد للتعليم ، وتشويق الناشئة الى تلقي العلم وتتحقق هذه الاهداف بانشاء جمعيات تعليمية قانونية ، يشرف عليها حكماء الامة وعلماؤها من العرب خاصة اذ تتوافر فيهم الكفاية اللازمة لذلك .
ومن هذه الجمعيات التعليمية جمعية تعليم الموحدين .

٣ ــ العضوية :

تتكون الجمعية من مائة عضو منهم عشرة عاملون مستشارون وثمانون فخريون ويكون فيها أعضاء محتسبون أو مساعدون لا يدخلون فى حصر معين بل يكون الباب مفتوحا لكل راغب فى الإنتساب (١) .

أما شروط العضوية فمذكورة بدقة وتفصيل منها صفات عامة يجب أن تتوافر فى كل الاعضاء ومنها صفات خاصة يجب أن تتوافر فى الاعضاء العاملين والاعضاء المستشارين والاعضاء الفريبين .

أما الصفات العاملة فهى :

١ ــ أن يكون عمر العضو محصورا بين الثلاثين والستين .
٢ ــ أن يكون سليم الحواس .
٣ ــ أن يكون مسلما بغض النظر عن مذهبه .
٤ ــ أن يكون عادلا ، وحد العدالة ، الا يكون مجاهرا بالمعصية ، ولا معروفا بشيء ينافى المروءة .
٥ ــ أن يكون متقنا للكتابة بلغة ما .
٦ ــ أن يكون ذا همة ، ونجدة ، وحمية .

أما الصفات الخاصة المطلوب توافرها فى الاعضاء العاملين والمستشارين زيادة على الصفات العامة فهى :

١ ــ القدرة على التكلم والكتابة باللغة العربية .
٢ ــ القدرة على الاقامة فى مقر الجمعية ثمانية أشهر كل عام .
٣ ــ القدرة على التفرغ لاعمال الجمعية على أن تكون أربع ساعات

---

(١) أنظر المادة الاولى من القانون الاساسى .

يوميا ما عدا يوم الجمعة والاعياد للاعضاء العاملين ، ويوما فى الاسبوع للاعضاء المستشارين .

وأما الصفات المطلوب توافرها فى الاعضاء الفخريين فهى :

١ ــ القدرة على الكتابة باحدى اللغات التالية وهى : العربية ، والتركية ، والفارسية ، والاوردية .

٢ ــ مراسلة الجمعية مرة على الاقل فى كل شهر بمقال أو بحث يتخيره بنفسه أو تكلفه به الجمعية .

٣ ــ الاذعان لانتقادات الجمعية ولتنقيحاتها وتصحيحاتها .

ومما تجدر ملاحظته أن الكواكبى بتخيره هذه الشروط فى عضو الجامعة المقترحة قد جمع بين الفكر الشرقى الذى يهتم بالجانب الروحى والخلقى ، وبين الفكر الغربى الذى يهتم بالجانب المادى والعلمى ، سواء فى ذلك اختيار أعضاء الشركات ، أو الجمعيات أو التنظيمات العامة .

٣ ــ الهيئات العاملة فى الجامعة الاسلامية :

اقترح الكواكبى أن يقوم تنظيمه المنشود على ثلاث هيئات عاملة هى :

(أ) الجمعية العامة . (ب) الهيئة العاملة . (جـ) الهيئة الاستشارية .

(أ) الجمعية العامة : تتكون الجمعية العامة ــ كما رسمها ــ من جميع الاعضاء عاملين وفخريين ومستشارين ومنتسبين . وتنعقد مرة كل عام فى أوائل ذى القعدة بمدينة مكة المكرمة (١) ذلك ليتمكن الاعضاء من الحضور باسم أداء فريضة الحج وبذلك تتم لهم صفة السرية التى تقوم فى ظلها الجمعية .

وتكون مكة المكرمة المركز الرسمى للجمعية (٢) غير أنه فى مادة مؤقتة أشير الى أن المركز الرسمى للجمعية فى سنتيها الاولين يكون

---

(١) المادة الخامسة من القانون الاساسى

(٢) المادة ١١ من القانون الاساسى .

فى مدينة بور سعيد أو مدينة الكويت ، على أن ينقل بعـــد هاتين السنتين الى مكة .

ولم يعلن الكواكبى عن أسباب اختياره لمدينـــة بور سعيد أو الكويت مركزا مؤقتا للجمعية ، وربما يكون قد اختار بور سعيد لانها ميناء دولى يسهل الوصول اليه ، كما اختار مدينة الكويت لما سيكون لها من شأن حين يتم مشروع السـكة الحديدية التى قرر السلطان عبد الحميد انشائها فى البلاد العربية .

وان لم يعلل اختياره لبور ســـعيد أو الكويت فقد علل عدم اختياره لمكة فى السنتين الاوليين للجمعية ومجمل تعليـله أن بعض البلاد الاسلامية مثل مراكش والافغـــان ، وايران وغيرها ليس لها وكالات فى مكة الا أنه أشار الى أن الجمعية يجب أن تكون لها ، أثناء تلك الفترة الانتقالية ، يد قوية فى مكة ولو فى خفاء .

وتكون للجمعية شعب فرعية فى مختلف الاقاليم تشـــكل على نمط المركز الرئيسى نفسه ، وتلك الشعب محدودة بموجب القانون الاساسى للجمعية (١) ، وتكون فى القسطنطينية ، ومصر ، وعدن ، والشام ، وتفليس ، وطهران ، وخيوه ، وكابل ، وكلكتا ، ودلهى ، وسنجابور ، وتونس ، ومراكش . وأجاز حتى انشاء شعب أخرى عند اللزوم ، اذ قال « وغيرها من المواقع المناسبة » .

ويلاحظ أن القانون الاساسى لم يوضـــح كيف يكون الترابط والاتصال بين هذه الشعوب وبعضها ، وبينها وبين المركز الرئيسى للجمعية ، ولكن اكتفى بمبدأ عام تضمنته المادة ١٢ من القـــانون الاساسى اذ تقول : « وتكون تلك الشعبات مرتبطة تماما بالجمعية » .

وقد أخذ فى الميثاق بمبـــدأ اللامركزية اذ نص على أن تكون الشعب مستقلة من الناحية الادارية ، ومن الناحية المالية (٢) .

ومن الاحتياطات التى تنبه اليها الكواكبى أنه ذكر فى الميثاق ان بعض الهيئات الفرعية يجب أن تولى عناية خاصة تجعلها صالحة لان

---

(١) المادة ١١ من القانون الاساسى

(٢) المادة ١٢ من القانون الاساسى .

يتحول اليها المركز الرئيسي اذا مست الحاجة الى ذلك . وفى ذلك تنبه للاخطار التى قد تحيق بالجمعية أو الاضطهاد الذى قد يتعرض له المركز الرئيسي .

(ب) الهيئة العاملة والهيئة المستشارة : تتكون الهيئةالعاملة من عشرة أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بالاغلبية المطلقة ، وتجرى عملية الانتخاب عن طريق السرية (١) ويجب أن تتوافر فى هؤلاء الاعضاء صفات خاصة سبق أن أشرنا اليها ، وأخصها القدرة على التكلم والكتابة باللغة العربية اذ أن ذلك يطبع هذه الهيئة بطابع العربية ومن الشروط المطلوبة أيضا ان يعملوا فى مقر الجمعية أربع ساعات كل يوم ما عدا أيام الجمع والاعياد ، وفى هذه الشروط تأكيد للطابع العربى اذ المفروض أن مقر الجمعية هو مكة ، ومن العسير على غير سكان الجزيرة العربية القاطنين فى محيط مكة أن يتمكنوا من تحقيق هذا الشرط .

أما الهيئة المستشارة فتتكون من عشرة أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بنفس شروط انتخاب أعضاء الهيئة العاملة وبنفس الطريقة ، الا أن عملهم لا يتجاوز يوما واحدا كل أسبوع ، وبهذا يكون الطابع العربى غالبا على تلك الهيئة كسالفتها .

٤ ــ اختصاصات الهيئات العاملة ووظائفها :

من أهم أغراض الجمعية تعميم التعليم فى البلاد الاسلامية ، والترغيب فى العلوم والفنون النافعة . ولذلك جعلت من أهم مبادئها الابتعاد عن الامور السياسية ، فقد نصت المادة الرابعة عشرة على أن « الجمعية لا تتدخل فى الشئون السياسية مطلقا فيما عدا ارشادات واخطارات بمسائل أصول التعليم وتعميمه » .

ومن المبادىء المتصلة بهذا أن تكون الجمعية بعيدة كل البعد عن الاتصال بحكومات الدول الاسلامية ، لا تخضع لها ، ولا تتصل بها لتطمئن الى عدم التدخل فى الشئون السياسية وقد ورد ذلك فى

---

(١) انظر المادة السادسة من القانون الاساسى .

المادة الخامسة عشرة اذ تقول : « ليس من شأن الجمعية أن تكون تابعة أو مرتبطة بحكومة مخصوصة على أنها تقبل المعاونة والمعاضدة من قبل السلاطين والعظام ، والامراء ، والفخام المستقلين والتابعين بصفة حماة فخريين » .

الا أن تلك المبادىء العامة وضعت فى الحقيقة لتخفى عن أصحاب السلطة الغرض الاساسى من قيام هذا المؤتمر ، وهو تكوين جامعة اسلامية تربط بين كافة البلاد الاسلامية. وسنعرض لذلك بالتفصيل عند دراسة وظائف الهيئات العامة فى الجمعية كما وردت فى القانون الاساسى .

(أ) اختصاصات الهيئة العاملة والهيئة المستشارة :

تعتبر هاتان الهيئتان بمثابة فروع تنفيذية للجامعة الاسلامية المقترحة . ويمكن تلخيص أهم وظائفهما فيما يلى :

١ ــ وظيفة انتخابية :

تقوم الهيئتان بانتخاب المشرفين على الجمعية والهيئتان مجتمعتان تنتخبان من بين أعضائهما بأغلبية الثلثين رئيس الجمعية لمدة سنة . ولم ينص فى القانون الاساسى على أن تكون تلك السنة قابلة أو غير قابلة للتجديد . ثم تنتخبان بنفس الطريقة الكاتب الأول للجمعية لمدة ثلاث سنوات .

واشترط القانون الاساسى للجمعية فى الامين المالى « أن يكون من أغنياء التجار المشاهير المقيمين فى مركز الجمعية » وأن يكون « من جملة الاعضاء المستشارين » ولا يتقاضى أجرا على هذا العمل (١) ولم يرد ايضاح لاسباب تفاوت مدة خدمة كل من هؤلاء المشرفين ، ونحسب أن الهدف من ذلك هو الا يقع التغيير دفعة واحدة بل فى مدد متفاوتة تهيىء شيئا من الاستقرار الذى تستقيم به سياسة الجمعية وتنتظم أعمالها .

---

(١) انظر المادة ٢٣ من القانون الاساسى .

٢ ـ وظيفة قبول الاعضاء الجدد :

من اختصاصات هاتين الهيئتين قبول الاعضاء الفخريين والمحتسبين فى الجمعية العامة اذ ورد فى المادة الثامنة أن الهيئة العاملة والمستشارة « تدققان فى صفات من يريدون أن يكونوا من الاعضاء الفخريين أو المحتسبين » . ويكون قبول هؤلاء الاعضاء بالاغلبية البسيطة ، وليس فى القانون ما يفهم منه أن تتولى الهيئتان انتخاب هؤلاء الاعضاء مجتمعين أم تقوم كل هيئة بالانتخاب على حدة .

٣ ـ وظيفة تأديبية :

لهاتين الهيئتين وظيفة تأديبية خطيرة ، وهى فصل الاعضاء اذا وقع من أحدهم ما يستوجب ذلك الفصل ، ولا يتم ذلك الا بعد تحقيق سرى دقيق ، وبعد أن تتم الموافقة عليه بأغلبية الثلثين (١) .

ويلاحظ أن الكواكبى جعل قبول الاعضاء يتم بالاغلبية البسيطة بينما لا يتم فصلهم الا بأغلبية الثلثين . وكثير من التنظيمات الدولية التى نشأت بعد ذلك بكثير من الزمن قد اتبعت نفس هذه الطريقة .

٤ ـ الوظيفة الدستورية :

جعل الكواكبى من خصائص القانون الاساسى أنه قابل للتطور والتغيير ، بعيد عن الجمود ويبدو أنه كان يرمى الى تحويل جمعيته من علمية ثقافية الى جمعية سياسية . فقد جعل من سلطات الهيئتين العاملة والمستشارة حق اعادة النظر فى القانون الإساسى والتصديق عليه بعد تكوينهما ثم تعيدان النظر فيه بعد ذلك كل ثلاث سنوات . وتتم الموافقة على اعادة النظر بأغلبية الثلثين على أن تدرس النصوص دراسة وافية ، وتلحق كل مادة بمذكرة تفسيرية توضح الاسباب التى

---

(١) انظر المادة التاسعة من القانون الاساسى .

دعت الى تقنينها أو تعديلها ، ولا يكون التعديل نافذا الا بعد موافقة الجمعية العامة عليه . وعند الضرورة يجوز للهيئتين اجراء تعديلات مؤقتة فى بعض مواد القـــانون الأساسى دون الرجوع الى الجمعية العامة ، على أن تعرض على الجمعية العامة الاسباب التى دعت الى هذا التعجيل .

(ب) اختصاصات الجمعية العامة :

الجمعية العامة هى الفرع الوحيد للجامعة الاسلامية المقترحة ، الذى تشترك فيه كل الاعضاء . لذلك فهى الهيئة العليا التى تتولى الاشراف والمراقبة والتصديق ، والمناقشة . وتجتمع مرة كل سنة .

والعضوية فيها تقوم على مبـدأ المساواة ، فلا فرق بين عضو عامل ، وعضـو مستشار ، أو عضو فخرى ، أو منتسب ، بل ان كلا منهم له صوت واحد .

واختصاصات الجمعية العامة متناثرة فى القانون الاساسى ، وتتلخص فيما يلى :

١ ـ وظيفة انتخابية ، وتتلخص فى أن الجمعية العامة تنتخب أعضاء الهيئة العاملة ، ثم أعضاء الهيئة المستشارة . ويكون هـذا الانتخاب ، وفقا لاحكام المادة السادسة من القانون الاساسى ، بالاغلبية وعن طريق السرية .

٢ ـ وظيفة دستورية وهى ، كما أشرنا من قبل ، خاصة بالموافقة على التعديلات الدستورية التى تطلب كل من الهيئة العامة والهيئة المستشارة ادخالها على القانون الاساسى (١) .

٣ ـ وظيفة ادارية مالية . وقد ورد ذكرها فى المـادة العاشرة من القانون الاساسى اذ يفهم منها ان تلك الوظائف هى :

أ ـ مراجعة اجمالية لجميع الاعمال التى قامت بها الجمعية العامة أثناء العام السابق .

---

(١) انظر المادة ٢٦ من القانون الاساسى .

ب ــ مراجعة حسابات العام الماضى والتصديق عليها .
جـ ــ تعيين الاعمال الهامة التى يتحتم القيام بها خلال السنة المقبلة .
د ــ تقرير نفقات السنة المقبلة .

٤ ــ وظيفة سياسية ، مع أن المؤتمر يقوم على اساس الابتعاد عن السياسة فان القانون جعل للجمعية العامة وظيفة سياسية تتحتم عليها بعد مرور ثلاث سنوات من نشأتها . فقد نصت المادة الرابعة والاربعون على أن تسعى الجمعية بعد مضى ثلاث سنين من انعقادها فى اقناع ملوك المسلمين وامرائهم لعقد مؤتمر رسمى فى مكة المكرمة يحضره وفود من قبلهم ، ويترأسهم أصغر اولئك الامراء . ويكون الغرض من انعقاده مناقشة السياسة الدينية لمختلف البلاد الاسلامية . واجتماع هؤلاء الملوك والامراء يعتبر بمثابة تطوير للمؤتمر لينتقل من طور مؤتمر ثقافى محض الى مؤتمر ثقافى سياسى .

وطريقة اختيار أصغر الامراء تضعنا امام تساؤل : أيقصد كونه أصغرهم سنا ، أم كونه أميرا لاصغر امارة ؟ ونرجح أنه ربما كان يعنى التفسير الثانى فكثير من الفقهاء الذين عرضوا لدراسة تنظيم المؤتمرات الدولية رأوا منعا لما قد يحدث من اختلاف على مقعد الرياسة ورغبة فى حماية الرياسة من سطوة مطامع الدول الكبرى أن يكون الرئيس دائما من دولة صغرى .

* * *

سادسا ــ برنامج المؤتمر فى مرحلته الاولى :

وضع القانون الاساسى للمؤتمر برنامجا للعمل فى مرحلته الاولى المقدر لها ثلاث سنوات . وقد ورد تحديد هذه المدة فى المادة ٢٦ من القانون الاساسى وهى تنص على اعادة النظر فى قانون الجمعية بعد مضى ثلاث سنين من تاريخ انشائها ، ووفقا للمادة الرابعة والاربعين وهى تطلب من الجمعية ان تسعى بعد مضى ثلاث سنين الى عقد مؤتمر من ملوك المسلمين وامرائهم .

وهذا البرنامج يرمى الى نشر التعليم لينتشر الوعى السياسى فى البلاد الاسلامية ، وذلك وفقا لمبادىء معينة وباتخاذ وسائل تكفل تحقيق أهداف الجمعية .

أما المبادىء العامة التى تعمل على مقتضاها الجمعية لتحقيق برنامجها فى مرحلتها الاولى فهى :

(١) لاتنتسب الجمعية الى مذهب او شيعة اسلامية معينة (١)

(٢) تسير فى مذهبها الدينى على سنة السلف المعتدل (٢)

(٣) يكون شعارها « لانعبد الا الله » ، والمؤاخاة التامة بين المسلمين (٣) .

(٤) تقوم سياستها على تحبيب المسلمين فيها بتقصى أحوالهم ومواساة منكوبيهم (٤) .

(٥) ويقوم مظهرها على التواضع ، والدعوة بالحسنى ، وعدم استعمال القوة لتحقيق مآربها الا عند الضرورةالقصوى (٥)

(٦) قوة الجمعية تستمدمنالاخلاص فى النية ، والثبات على العمل ، والتمسك بالدين والعلم ، ونشر التعليم والعناية بالاحداث والضعفاء تحت رعاية الحكماء من العلماء والامراء (٦) .

أما الوسائل المادية التى ترمى الجمعية الى تحقيقها فى المرحلة الاولى فهى :

- (١) وضع مؤلفات ترمى الى تقويم الاخلاق والدين بلغة ميسرة لاهى عامية ولا هى عميقة فى عربيتها . وتكون ثلاثه طبقات للعامة ،

---

(١) انظر المادة ١٦ من القانون الاساسى

(٢) انظر المادة ١٧ من القانون الاساسى

(٣) انظر المادة ٢٧ من القانون الاساسى

(٤) انظر المادة ٢٦ ما القانون الاساسى

(٥) انظر المادة ٢٦ منالقانون الاساسى

(٦) انظر المادة ٤٨ من القانون الاساسى

والثانية للمتوسطين والثالثة للخاصة (١) .

(٢) الدعوة الى التسامح وتجنب التعصب الدينى أو الجنسي ، ومعاشرة غير المسلمين بالحسنى والمساواة في الحقوق (٢) .

(٣) اظهار مجلة شهرية باللغة العربية تقع في نحو مائة صفحة بحيث يتألف منها مجلد في عام ، ويجب أن يتضمن كل عدد منها المباحث الآتية :

أولا — قرارات الجمعية وأعمالها وأعمال شعبها .

ثانيا — مقالات دينية تدور حول سماحة الدين ومزاياه السامية .

ثالثا — مقالات اخلاقية .

رابعا — مقالات علمية وفنية .

خامسا — مختار من مقالات الاعضاء الفخريين .

سادسا — اخبار النهضة العلمية الاسلامية

سابعا — أسئلة القراء والاجابة عنها

ثامنا — بحوث متنوعة .

على ان تباع المجلة بأثمان معتدلة تقارب نفقاتها ، وعلى أن توزع مجانا في المدارس وعلى العلماء وعلى أن تعمل الجمعية على ايصالها الى كافة البلاد التى فيها مسلمون (٣) .

(٤) تعلن الجمعية عن نشاطها ، وتذيع منشوراتها في أربع صحف من كبريات الصحف : واحدة في مصر ، والثانية في القسطنطينية ، والثالثة في طهران والرابعة في كلكتا (٤) .

(٥) تسعى الجمعية في انشاء مدرسة جغرافية تاريخية دينية في مركز الجمعية .

(٦) تقوم الجمعية بارسال بعثات الى مختلف البلاد الاسلامية لتعرف أحوالها وارشاد أهلها ارشادا يبعد عن الشئون السياسية (٥) .

---

(١) أنظر المادة ٣٥ من القانون الاساسى

(٢) أنظر المادة ٣٦ من القانون الاساسى

(٣) انظر المواد ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ من القانون الاساسى .

(٤) أنظر المادة ٤٢ من القانون الاساسى

(٥) أنظر المادة ٤٣ من القانون الاساسى

هذا موجز لاهم نصوص « جمعية تعليم الموحدين » التي أراد الكواكبي ان يجعل منها نواة لجامعة اسلامية ثقافية ، تتطور مع الزمن الى جامعة اسلامية سياسية ، ثم الى حكومة اتحادية اسلامية ينطوي تحت علمها كافة الديار الاسلامية .

.. هذا الكتاب في رأينا من طلائع المؤلفات السياسية التي نبعت في الشرق وجمعت بين خصائص الفكر الغربي وخصائص الفكر الشرقي . فقد اقترح لانهاض البلاد الإسلامية ، ولتخليصها من الفتور اقامة تنظيم على قواعد ومبادىء غربية منها ضرورة وجود هيئات عاملة ومكاتب ادارية ، وميزانية مالية ، وقواعد للانتخاب والتصويت ونحو ذلك مما تقوم عليه ، وتاخذ به تنظيمات الغرب . ولكنه في النظرة الى الدين ، والى ضرورة توافر صفات خلقية معينة في الاعضاء نجده شرقيا وان كان شبيها ببعض قدامى الكتاب السياسيين في الغرب من أمثال بيير ديبوا الذي دعا الى تكوين عصبة من الدول الاوروبية المسيحية للاستيلاء على الاراضي المقدسة في الشرق . ومثل ايراسموس الذي دعا الى قيام اتحاد بين دول اوروبا المسيحية ، ومثل سولي وزير هنري الرابع ملك فرنسا الذي اصطبغت دعوته بالصبغة الدينية ، والتقى مع الكواكبي في الدعوة الى مبدأ اللامركزية والى ضرورة انشاء شعب في مختلف الاقاليم والبلاد التي تتكون منها الجامعة المراد انشاؤها .

وأفكار الكواكبي لم تثمر في وقتها ، ولم يتح لمشروعه ان يظهر الى عالم الوجود في حياته . الا ان هذه الافكار كانت بذرة طيبة أثمرت فيما بعد ، ومن ثمراتها المؤتمر الاسلامي الاول الذي انعقد في مصر في مارس سنة ١٩٢٦ تحت رياسة شيخ الجامع الازهر لدراسة مشكلة الخلافة الاسلامية ، والمؤتمر الاسلامي الثاني الذي عقده الملك عبد العزيز آل سعود بمكة في يونية ويوليو سنة ١٩٢٦ لدراسة شئون الارض الاسلامية المقدسة ، والمؤتمر الثالث الذي عقد في القدس فيما بين ٧ ، ١٧ ديسمبر سنة ١٩٣١ تحت رياسة مفتي فلسطين والزعيم الهندي شوكت علي ، والمؤتمر الرابع الذي وضع

أسسه كل من الملك سعود والرئيس جمال عبد الناصر ، ورئيس وزراء باكستان السيد محمد على حين التقوا فى مكة اثناء تأدية فريضة الحج فى اغسطس سنة ١٩٥٤ وقد عين السيد أنورالسادات سكرتيرا عاما له .

ومن ثمرات افكار الكواكبى أيضا الجامعـــة العربية ، والكتلة الافريقية الآسيوية . وتلك المؤتمرات والتنظيمات كلها نتيجة وعى شرقى قام على قواعد غريبة . وهذا مظهر عبقرية الكواكبى فى كتابه « أم القرى » .

قانون جمعية تعليم الموحدين

المقدمة

قد تقرر في الجمعية المنعقدة في مكة المكرمة في ذي القعدة سنة ست عشرة وثلاثمائة والف المسماة « جمعية أم القرى » النتائج الاتية : ـ

١ ـ المسلمون في حالة فتور مستحكم عام .

٢ ـ يجب تدارك هذا الفتور سريعا والا فتنحل عصبيتهم كلها .

٣ ـ سبب الفتور تهاون الحكماء ثم العلماء ثم الامراء .

٤ ـ جرثومة الداء الجهل المطلق .

٥ ـ أضر فروع الجهل الجهل في الدين .

٦ ـ الدواء هو أولا تنوير الافكار بالتعليم وثانيا ايجاد شوق للترقي في رءوس الناشئة .

٧ ـ وسيلة المداواة عقد الجمعيات التعليمية القانونية .

٨ ـ المكلفون بالتدبير هم حكماء ونجباء الامة من السراة والعلماء .

٩ ـ الكفاءة لازالة الفتور بالتدريج موجودة في العرب خاصة .

١٠ ـ يلزم تشكيل جمعية ذات مكانة ونفوذ في دائرة القانون الاتي البيان باسم « جمعية تعليم الموحدين » .

الفصل الاول

« في تشكيل الجمعية »

قضية « ١ »

تشكل الجمعية من مائة عضو منهم عشرة عاملون مستشارون وثمانون فخريون ويرتبط بالجمعية أعضاء محتسبون لايتعين عددهم .

قضية « ٢ »

يجب أن يكون الاعضاء كلهم متصفين بست صفات عامة وهي :

١ ـ سلامة الحواس وكون السن بين الثلاثين والستين ابتداء .

٢ ـ الاسلامية من أي مذهب كان من مذاهب أهل القبلة .

٣ ـ العدالة بحيث يكون غير متجاهر بمعصـــية شرعية اجماعية ولا متلبس أو معروف بخلة منافية للمروءة .

٤ ـ المزيد بعلم أو جاه أو ثروة (١) .

٥ ـ الكتابة باتقان فى لغة ما ولو عامية .

٦ ـ النشاط بأن يكون ذا همة ونجدة وحمية .

قضيـة « ٣ »

يشترط فى الاعضاء العاملين والمستشارين زيادة اربع صفات على ماسبق وهى :

١ ـ القدرة على التكلم والكتابة بالعربية .

٢ ـ امكان الاقامة ثمانية أشهر فى مركز الجمعية وهى ماعدا ذا الحجة ومحـــرما وصفر وشهر ربيع أول .

٣ ـ تفرغ العاملين للحضور فى نادى للجمعية اربع ساعات فى كل يوم ما عـــدا الجمعة والاعياد .

٤ ـ تفرغ المستشارين لحضور جلسة يوم واحد فى كل أسبوع .

قضيـة « ٤ »

يشترط فى الاعضاء الفخريين زيادة ثلاث صفات وهى :

١ ـ القدرة على الكتابة فى أحدى اللغات الاربع وهى العربية والتركية والفارسية والاردية .

٢ ـ الاستعداد لمراسلة الجمعية باحدى هذه اللغات فى كل شهر مرة بمقابلة او رسالة أو فصل من تأليف يقترح موضوعه من قبل الجمعية أو هو يتخيره أو الجمعية تستصوبه وتقرره .

٣ ـ الاذعان لانتقادات وتنقيحات الجمعية وتصحيحها (٢) .

---

(١) ليس المقصود من الثروة ذاتها بل اعانتها صاحبها على بعض الاخـــلاق الشريفة .

(٢) قضية مؤقتة : يبتدىء تشكيل الجمعية حسبما يتسهل للمؤسس وهو يرأسها مؤقتا وله ان ينيب عنه من شاء وعند ما يبلغ عدد الاعضاء المكتتبين قدرا كافيا يجمعهم لينتخبوا الهيئة العاملة والهيئة المستشارة .

قضية « ٥ »

تتشكل جمعية عامة في كل سنة مرة في أوائل ذى القعدة يلتقى اليها جميع الاعضاء حتى المحتسبون فيحضرها الاعضاء العاملون مطلقا ومن شاء من الباقين .

قضية « ٦ »

الجمعية العامة بالمذاكرة والانتخاب الخفي والاكثرية المطلقة تميز أولا المترشحين للهيئة العاملة ثم المترشحين للهيئة المستشارة .

قضية « ٧ »

الهيئتان العاملة والمستشارة تجتمعان وبالمذاكرة وأكثرية الثلثين تميزان أولا المترشحين منهم للرياسة ولنيابة الرياسة وللكتابة الاولى وللكتابة الثانية ولامانة المال ثم تنتخبان من المرشحين رئيسا لاجل سنة ونائب رئيس لاجل سنتين وكاتبا أول لاجل ثلاث سنين وكاتبا ثانيا وأمين مال لاجل أربع سنين .

قضية « ٨ »

الهيئتان العاملة والمستشارة يدققون صفات الذين يراد ان يكونوا من الاعضاء الفخريين أو المحتسبين ثم بالانتخاب الخفى والاكثرية المطلقة يقبلون أو يردون .

قضية « ٩ »

للهيئتين العاملة والمستشارة أن يرفعوا صفة العضوية عمن يعلم وقوع حالة منه تستوجب ذلك وتتحقق خفيا وتصدق بأكثرية الثلثين .

قضية « ١٠ »

الجمعية العامة تقوم بأربع وظائف وهي :

١ ــ تدقيق اجمالى على جميع الاعمال التى أجرتها الجمعية فى السنة الماضية .

٢ ــ تدقيق حساباتها الماضية .

٣ ــ تقرير مايلزم التشبث به من الاعمال الكبيرة فى السنة المستقبلة .

٤ ــ تقرير نفقات السنة القابلة .

قضية « ١١ »

المركز الرسمى للجمعية مكة المكرمة ولها شعبات فى القسطنطينية ومصر وعدن وحائل والشام وتفليس وطهران وخيوه وكابل وكلكته ودلهى وسنكابور وتونس ومراكش وغيرها من المواقع المناسبة .

قضية « ١٢ »

يكون تشكيل الشعبات على نمط تشكيل الجمعية المركزية مصغرا وتكون مرتبطة تماما بالجمعية فيما عدا ماليتها وجزئيات امورها فان لها الخيار أن تكون مستقلة المالية والادارة .

قضية « ١٣ »

تتشكل الشعبات على التراخى ويعطى للبعض المناسب الموقع منها هيئة تصلح معها لان تتخذ عند مسيس الحاجة هى المركز الاصلى (١) .

الفصل الثانى
فى مبانى الجمعية

قضية « ١٤ »

الجمعية لاتتداخل فى الشئون السياسية مطلقا فيما عدا ارشادات واخطارات بمسائل اصول التعليم وتعميمه .

قضية « ١٥ »

ليس من شأن الجمعية أن تكون تابعة او مرتبطة بحكومة مخصوصة على انها تقبل المعاونة أو المعاضدة من قبل السلاطين العظام والامــــراء الفخام المستقلين والتابعين بصفة حماة فخريين .

قضية « ١٦ »

لاتنتسب الجمعية الى مذهب أو شيعة مخصوصة من مذاهب وشيع الاسلام مطلقا .

قضية « ١٧ »

توفق الجمعية مسلكها الدينى على المشرب السلفى المعتدل .

وعلى نبذ كل زيادة وبدعة فى الدين . وعلى عدم الجدال فيــــه الا بالتى هى أحسن .

---

(١) قضية مؤقتة : المركز يكون فى السنين الاولى للجمعية فى بور ســــعيد أو الكويت ثم ينتقل الى مكة بعد الرسوخ أو عند اقامة مراكش والافغان وايران وغيرها وكالات سياسة لها فى مكة وعلى كل حال يكون للجمعية يد قوية فى مكة ولو خفية .

قضية « ١٨ »

يكون شعار الجمعية القولي (لانعبد الا الله) وشعارها الفعلي التزام (المصافحة، على وجه السنة ووجهتها (الغيرة على الدين قبل الشفقة على المسلمين) وأهم اعمالها (تعليم الاحداث وتهذيبهم) « تراجع قضية ٦، و ٤٧ و ٤٨ »

قضية « ١٩ »

أعضاء الجمعية لايتكلفون التناصر والتعاون فيما هو ليس من مقاصد الجمعية أي التعاون بالمال أو الجاه فيما بينهم الا من يصاب بضرر بسبب الجمعية .

قضية « ٢٠ »

تتكفل الجمعية باعاشة عدد مخصوص من أصحاب المزايا العلمية الخاصة أو العزائم الخارقة للعادة بشرط ان يكونوا مجردين لاعيال لهم او شبيهين بالمجردين.

الفصل الثالث

في مالية الجمعية (١)

قضية « ٢١ »

نفقات الجمعية تبنى على غاية البساطة والاقتصاد وهي تسعة أنواع :

١ ـ اكمال كفاية الهيئة العامة بما لايزيد على ستين ذهبا انكليزيا لكل واحدة في السنة .

٢ ـ رواتب الكتاب والمترجمين والخدم .

٣ ـ أجرة محلات المركز والشعبات غير المستقلة مالية .

٤ ـ مصاريف البعوث المتجولة .

٥ ـ مصاريف المطبوعات .

٦ ـ مصاريف التحرير والتاليف .

٧ ـ مصاريف البريد والمخابرات .

٨ ـ كفاية الكفول اعاشتهم المذكورين في القضية « ٢٠ » .

٩ ـ المصاريف المتفرقة .

---

(١) ملاحظة مؤقتة : يكفي للجمعية في السنين الاولى مقدار خمسة آلاف ذهب انجليزي فقط وحصول ذلك ليس بذي بال .

قضية « ٢٢ »

تعتمد الجمعية فى الحصـــول على نفقاتها على جهتين فقط النصف من ربح مطبوعات أى طبع المؤلفات الاتى ذكرها .فى الفصل التالى من نحـــو طبع المصحف الشريف بصورة متقنة للغاية تستوجب الاختصاص بطبعه والنصف الاخر من اعانات أصحاب الحمية والنجدة من أمراء وأغنياء الامة وبعض الاعضاء المحتسبين

قضية« ٢٣ »

أمين المال يكون من أغنياء النجار والمشاهير المقيمين فى مركز الجمعية ويكون من جملة الاعضاء المستشارين ويقوم بهذه الخدمة حسبة لربه ودينه ويكون المال فى يده بوجه مضمون .

قضية « ٢٤ »

أمين المال يعطى وصولات بمقبوضاته تكون مطبوعة مرقوما عليها عدد متسلسل ومرقما فى جانب منها مجموع الوارد ومجموع المصروف فى تلك السنة باعتبار غاية الشهر العربى المنصرم .

قضية « ٢٥ »

أمين المال لايصرف شيئا الا بورقة صرف مطبوعة مرقما عليها عدد متسلسل وموقعا عليها من كاتب الجمعية ورئيسها .

الفصل الرابع
فى وظائف الجمعية

قضية « ٢٦ »

الهيئتان العاملة والمستشارة بالاتفاق أو اكثرية الثلثين تعيدان النظر فى قانون الجمعية مرة ابتداء ثم كل ثلاث سنين مرة وتنظمان القوانين التى تلزم ويجب مطلقا أن يكون ترتيب القوانين تابعا لقواعد التروى والتدقيق التامين وترتبط كل قضـــية بشرح مفصل مسجل يرجع اليه . ولا يصير القانون دستورا للعمل الا بعد قراءته فى الجمعية العامة السنوية وقبوله .. ويجوز للهيئتين عند الضرورة تقرير اجراء البعض من احكام تلك القوانين مؤقتا ثم تعرض على الجمعية العامة الاسباب المجبرة للتعجيل .

قضية « ٢٧ »

ايقاظ فكر علماء الدين الى الامور الخمسة الاتية وتنشيطهم للسعى فى حصولها ومساعدتهم باراءه أسهل الوسائل وأقربها وهى :

١ ـ تعميم القراءة والكتابة مع تسهيل تعليمها .

٢ ـ الترغيب فى العلوم والفنون النافعة التى هى من قبيل الصنائع مع تسهيل تعليمها وتلقيها .

٣ ـ تخصيص كل من المدارس والمدرسين لنوع واحد او نوعين من العلوم والفنون ليوجد فى الامة أفراد نابغون متخصصون .

٤ ـ اصلاح أصول تعليم اللغة العربية والعلوم الدينية وتسهيل تحصيلها بحيث يبقى فى عمر الطالب بقية يصرفها فى تحصيل الفنون النافعة .

٥ ـ الجد وراء توحيد أصول التعليم وكتب التدريس .

قضية « ٢٨ »

السعى فى تأليف متون مختصرة بسيطة واضحة على ثلاث مراتب :

١ ـ لتعليم المبتدئين أو المكتفين بالمبادىء .

٢ ـ لتعليم المنتهين الطالبين الاتقان .

٣ ـ لتعليم النابغين الراغبين فى الاختصاص .

قضية « ٢٩ »

الاهتمام فى جعل المتعلمين والمعلمين على أربع مراتب :

١ ـ العامة ومعلموهم أئمة المساجد والجوامع الصغيرة .

٢ ـ المهذبون ومعلموهم مدرسو المدارس العمومية والجوامع الكبيرة

٣ ـ العلماء ومعلموهم مدرسو المدارس المختصة بالعلوم العالية .

٤ ـ النابغون ومعلموهم الافاضل المتخصصون .

قضية « ٣٠ »

السعى لدى أمراء الامة بمعاملة كافة طبقات العلماء معاملة الاطباء أى بالحجز نوعما على من يتصدى للتدريس والافتاء والوعظ والارشاد مالم يكن مجازاً من قبل هيئة امتحانية رسمية موثوق بها تقام فى المواضع .

قضية « ٣١ »

التوسل لدى الامراء ان يعطوا لاحد العلماء الغيورين فى كل بلدة صفة محتسب دينى على جماعة المسلمين فى تلك البلدة ويجعلوا له مستشارين منتخبين من عقلاء الاهالى وتكليف هذه الجمعية الاحتسابية بأن تقوم بالنصيحة للمسلين بدون عنف وبتسهيل تعميم المعارف والمحافظة على الاخلاق الدينية .

قضية « ٣٢ »

التوسل لنيل العلماء ما يستحقون من رزق وحرمة ومنعهم عن كل ما يخل بصفتهم وشرفهم (١) .

قضية « ٣٣ »

التوسل لحمل أهل الطرق على الرجوع الى الاصول الملائمة للشرع ولحكمته فى الارشاد وتربية المريدين .

وتكليف كل فرقة منهم بوظيفة مخصوصة يخدمون بها الامة الاسلامية من نحو اختصاص فرقة كالقادرية مثلا باعاشة وتعليم الايتام واخرى بمواساة المساكين وأبناء السبيل وجماعة بتعويض الفقراء والبائسين وفئة بالتشويق الى الصلاة وغيرها بالتنفير عن المسكرات ونحو ذلك من المقاصد الخيرية الشرعية فيكون عملهم هذا عوضا من العطل والتعطيل .

قضية « ٣٤ »

حمل العلماء والمرشدين وجمعيات الاحتساب على السعى لارشاد افراد الامة خصوصا أحداثها الى قواعد معاشية وأخلاقية متحدة الاصول تلائم الاسلامية والحرية الدينية وتفيد ترويض الاجسام وتقوية المدارك وتثمر النشاط للسعى والعمل وتولد الحمية والاخلاق الشريفة .

قضية « ٣٥ »

تعتنى الجمعية بصورة مخصوصة بوضع مؤلفات اخلاقية ملائمة للدين وللزمان وتكون على مراتب من بسيطة ومتوسطة وعالية بحيث تقوم هذه المؤلفات مقام مطولات

---

(١) كالقعود فى محلات القهوة والتجول فى المجتمعات وركوب الحمير ونحو ذلك مما لايقدم عليه امثالهم فى الملل السائرة .

الصوفية . وتقوم بوضع مؤلفات اللغة وسطى عربية لا مصرية ولا عامية وجعلها لغة الجرائد والمؤلفات الاخلاق ونحوها مما يهم نشره بين العوام فقط (١) .

قضية « ٣٦ »

تعتنى الجمعية فى حمل العلماء وجمعيات الاحتساب على تعليم الائمة ما يجب عليها شرعا من المجاملة فى المعاملة مع غير المسلمين وما تقتضيه الانسانية فى المزايا الاسلامية من حسن معاشرتهم ومقابلة معروفهم بخير منه ورعاية الذمـــة والتأمين والمساواة فى الحقوق . وتجنب التعصب الدينى أو الجنسى بغير حق .

قضية « ٣٧ »

تنشر الجمعية رسالة دينية عربية فى كل شهر يكون حجمها نحو مائة صحيفة

بحيث يتألف منها كتاب فى كل عام وتكون مباحثها ثمانية انواع يخصص لكل بحث قسم منها وهى :

١ ــ مقررات الجمعية وأعمالها وخلاصة المهم من مخابراتها مع شعباتها .

٢ ــ مباحث دينية فى موضوع سماحة الدين ومزاياه السامية ودفع مايرمى به من منافاته للحكمة والمدنية .

٣ ــ قواعد اخلاقية ونصائح معاشية .

٤ ــ فصول فى العلوم والفنون النافعة والترغيب فيها واراءه طرائق تلقينها وتلقيها

٥ ــ الاخبار والاعلانات المتعلقة بالنهضة العلمية الاسلامية .

٦ ــ السؤالات والجوابات المهمة .

٧ ــ مباحث وفوائد شتى .

قضية « ٣٨ »

تكون الابحاث والمقالات الدينية فى الرسالة الشهيرة ملاحظا فيها اجتماع السلف أو الموافقة لمذهبين فأكثر من المذاهب المدونة المتبعة .

ويتعين فى المسائل المهمة بان يقرها بعض مشاهير علماء الهداية من المذاهب المختلفة .

---

(١) كالاكتفاء بالسين عن الثاء وبالزاى عن الذال والاقتصار على التثنية بالياء والجمع بالواو والقصر بالالف كقبول الوضع العامى المشهور

قضية « ٣٩ »

تكون قيمة الرسالة معتدلة قريبة من مصروف تحريرها وطبعها فقط وترسل لكافة المدارس ومشاهير العلماء بدون عوض على حساب الامراء والمحتسبين .

قضية « ٤٠ »

تعتنى الجمعية غاية الاعتناء فى ايصال الرسل للمرسلة اليهم بصورة منتظمة وفى ادخالها لكافة البلاد المألوفة بالمسلمين رغما عن كل مانع فترسل ولو برا مع رواد على نجائب تخترق آسيا وأفريقيا الى أقاصيهما ولا تعدم الجمعية وسائل كثيرة للاتصال .

قضية « ٤١ »

تخصص الجمعيات لمنشوراتها واعلاناتها أربع جرائد من أشهر الجرائد الاسلامية السياسية (١) عربية فى مصر (٢) تركية فى القسطنطينية (٣) فارسية فى طهران (٤) اردية فى كلكته .

قضية « ٤٢ »

تسعى الجمعية فى تأسيس مدرسة جغرافية تاريخية دينية فى مركز الجمعية لاجل تثقيف تلاميذها وتأهيلهم للسياحة والبعوث .

قضية « ٤٣ »

ترسل الجمعية بعوثا جغرافية وعلمية تتجول فى البلاد الاسلامية القريبة والبعيدة للاطلاع على أحوال البلاد وأهلها من حيث الدين والمعارف ولارشادهم لما يلزم ارشادهم اليه فى ذلك حسبما تقتضيه الاخوة الدينية بدون تعرض للاحوال السياسية قطعيا

قضية « ٤٤ »

تسعى الجمعية بعد مضى ثلاث سنين من انعقادها فى اقناع ملوك المسلمين وأمرائهم لعقد مؤتمر رسمى فى مكة المكرمة يحضره وفود من قبلهم ويترأسهم مندوب أصغر أولئك الامراء ويكون موضوع المذاكرات فى المؤتمر السياسة الدينية .

قضية « ٤٥ »

اذا صادفت الجمعية معارضة فى بعض أعمالها من حكومة بعض البلاد ولا سيما البلاد التى هى تحت استيلاء الاجانب فالجمعية تتذرع أولا بالوسائل اللازمة لمراجعة تلك الحكومة واقناعها بحسن نية الجمعية فاذا توفقت لرفع التعنت فبها والا فتلجأ الجمعية الى الله القادر الذى لايعجزه شيء .

خاتمة

قضية « ٤٦ »

(سياسة الجمعية) جلب قلوب من تتحير جلبهم ببذل المعروف محاباة فتتحرى مواساة الانسان عند مصابه وتنقب عن أهم حاجاته أو غاياته فتعينه عليها .

قضية « ٤٧ »

(مظهر الجمعية) العجز والمسكنة فلا تقاوم ولا تقابل الا بأساليب النصيحة والموعظة الحسنة وتلاطف وتجامل جهدها من يعادى مقاصدها ولا تلجأ الى الالتجاء الا فى الضروريات .

قضية « ٤٨ »

(قوة الجمعية) الاخلاص فى النية . وعمدتها الثبات فى العمل ، ومسلكها تذليل العقبات واحدة فواحدة وحصنها الدين الحنيف ، وسلاحها العلم والتعليم . وجيشها الاحداث والضعفاء . وقوادها حكماء العلماء والامراء . ورايتها القدوة الحسنة . وغنيمتها بث الحياة فى الموحدين . وغايتها خدمة المدنية والانسانية . وثمرة أعضائها وأنصارها لذة الفكر والفخر ونيل الاجر من الله .

الدار القومية للطباعة والنشر
شركة ذات مسئولية محدودة
٣٠ شارع منصور ـ القاهرة
ص.ب ٢٣٩٨

هيئة قناة السويس

النوادى الاجتماعية والرياضية

فى كل مدينة من مدن القناة الثلاث نواد اجتماعية يؤمها الموظفون والعمال فى أوقات فراغهم فيجدون فيها من ضروب التسلية والترفيه ما يجعل من اقامتهم فى منطقة القناة اقامة ممتعة لا يقل مستواها عن مستوى الاقامة فى العواصم .

وفى كل ناد قاعة حفلات كبيرة تقام فيها الحفلات التمثيلية والسينمائية والموسيقية ويلقى فيها مشاهير رجال الفكر والادب المحاضرات المفيدة الشيقة . كما أن كل ناد قد زود بمكتبة تزدحم على رفوفها آلاف الكتب وعشرات المجلات فيها معظم ما يشتهيه الموظف المولع بالقراءة والاطلاع .

وتشرف الهيئة على نواح عدة من الحياة الاجتماعية فى منطقة القناة للترفيه عن موظفيها وعمالها ، من ذلك تشجيع مختلف ألوان الرياضة والمساهمة فى توفيرها لمستخدميها .

وعندما يحل الصيف ، تعج شواطىء القناة

مستخدمى الهيئة وأفراد عائلاتهم حيث الطبيعـ

والمياه الهادئة وكذلك سبل الاستمتاع من مقاف

القفز منهم ومراكب شراعيـة للمولعين بالشر

التجذيف والانزلاق على الماء لمن يفضلون هـذين

الرياضة ، فيتحقق بذلك الغرض الذى يهدف

بالحكمة القائلة أن العقل السليم فى الجسم السليم

الكتاب ٣٤ الثمن

صدر يوم الثلاثاء ٨ ديسمبر (كانون أول) سنة ١٩٥٩